


مجموعه

كتاب الحكم

لابن عطاء الله الاسكندري

الشيخ الامام العالم

العلامة المحقق المدقق

نفعنا الله بعلمه

وعلم المسلمين

من بركته

آمين

ا م

وكتب العبد

عبد الله بن مبارك

الحجري الحنبلي

[illegible] دري الاحمدي

عفي عنه

ا م

[illegible]

دخل في ملك [illegible]

لفقير [illegible] مولاه الغني

[illegible]

[illegible]

[illegible]



بسم الله الرحمن الرحيم دبه

قال الشيخ الامام العالم العامل الولي العارف الكبير الفاضل
امام الطريقة ومعدن الحقيقة تاج الدين ابو الفضل احمد بن
الشيخ الامام فخر الدين ابو بكر محمد بن الشيخ الامام العلامة
فخر الفقها والعلما رشيد الدين ابي محمد عبد الكريم بن عطا الله
الشاذلي رضي الله عنه ورحمه ايا الله واعاد علينا من بركاته امين

قال من علامة الاعتماد على العمل نقصان الرجا عند وجود الزلل
ارادتك التجريد مع اقامة الله اياك في الاسباب من الشهوات
الخفية وارادتك الاسباب مع اقامة الله اياك في التجريد
انحطاط عن الهمة العلية سوابق الهمم لا تخرق اسوار الاقدار
ارح نفسك من التدبير فما قام بغيرك عنك لا تقم به لنفسك
اجتهادك فيما ضمن لك وتقصيرك فيما طلب منك دليل
على انطماس البصيرة منك لا يكن تاخر امد العطاء مع الالحاح
في الدعا موجبا ليا سك فهو ضمن لك الاجابة فيما يختار لك
لا فيما تختار لنفسك وفي الوقت الذي يريد لا في الوقت الذي تريد
لا يشككنك في الوعد عدم وقوع الموعود وان تعين زمنه
لئلا يكون قدحا في بصيرتك واخمادا لنور سريرتك اذا فتح لك
وجهة من التعرف فلا تبال معها ان قل عملك فانه ما فتحها لك الا وهو
يريد ان يتعرف اليك الم تعلم ان التعرف هو موروده عليك

والاعمال انت مهديها اليه واين ما تهديه اليه مما هو مورده عليك
تنوعت اجناس الاعمال لتنوع واردات الاحوال الاعمال صور
قائمة وارواحها وجود سر الاخلاص فيها ادفن وجودك في
ارض الخمول فما نبت مما لم يدفن لا يتم نتاجه ما نفع القلب شي مثل عزلة
يدخل فيها ميدان فكرة كيف يشرق قلب صور الاكوان منطبعة في
مراته ام كيف يرحل الى الله وهو مكبل بشهواته ام كيف يطمع ان يدخل
حضرة الله وهو لم يتطهر من جنابة غفلاته ام كيف يرجو ان
يفهم دقايق الاسرار وهو لم يتب من هفواته ام كيف الكون
كله ظلمة وانما اناره ظهور الحق فيه فمن راى الكون ولم يشهده فيه
او عنده او قبله او بعده فقد اعوزه وجود الانوار وحجبت عنه شموس
المعارف بسحب الاثار مما يدلك على وجود قهره سبحانه ان حجبك عنه بما
ليس بموجود معه كيف يتصور ان يحجبه شي وهو الذي اظهر كل شي
كيف يتصور ان يحجبه شي والذي ظهر بكل شي كيف يتصور ان يحجبه
شي وهو الذي ظهر في كل شي كيف يتصور ان يحجبه شي وهو الذي
ظهر لكل شي كيف يتصور ان يحجبه شي وهو الظاهر قبل وجود كل
شي كيف يتصور ان يحجبه شي وهو اظهر من كل شي كيف يتصور
ان يحجبه شي [illegible] وليس معه شي كيف ان يتصور
ان يحجبه شي [illegible] من كل شي كيف يتصور ان
يحجبه شي ولولاه ما كان وجود كل شي يا عجبا كيف يظهر الوجود
في العدم ام كيف يثبت الحادث مع من له وصف القدم قال
رضي الله عنه ما ترك من الجهل شيا من اراد ان يظهر في الوقت
غير ما اظهره الله فيه احالتك الاعمال على وجود الفراغ من
رعونات النفوس لا تطلب منه ان يخرجك من حالة ليستعملك

فيما سواها فلو ارادك لاستعملك فيما سواها فلو ارادك
لاستعملك من غير اخراج • ما ارادت همة سالك ان تقف
عند ما كشف لها الا ونادته هواتف الحقائق الذي تطلب امامك
ولا تبرجت ظواهر المكونات الا ونادتك حقائقها انما نحن فتنة
فلا تكفر • طلبك منه اتهام له وطلبك له غيبة منك عنه وطلبك
لغيره لقلة حيائك منه وطلبك من غيره لوجود بعدك عنه •
ما من نفس تبديه الا وله قدر فيك يمضيه • لا تترقب فروغ الاغيار
فان ذلك يقطعك عن وجود المراقبة له فيما هو مقيمك فيه • لا
تستغرب وقوع الاكدار ما دمت في هذه الدار فانها ما ابدت الا
ما ابدت الا ما هو مستحق وصفها وواجب نعتها • ما توقف مطلب
انت طالبه بربك ولا تيسر مطلب انت طالبه بنفسك • من
علامة النجح في النهايات الرجوع الى الله في البدايات • من اشرقت
بدايته اشرقت نهايته • ما استودع في غيب السرائر ظهر في شهادة
الظواهر • شتان بين من يستدل به ومن يستدل عليه المستدل به
عرف الحق لاهله واثبت الامر من وجود اصله والاستدلال عليه
من عدم الوصول اليه والا فمتى غاب حتى يستدل عليه ومتى بعد
حتى تكون الآثار هي التي توصل اليه • لينفق ذو سعة من سعته الو
اصلون اليه ومن قدر عليه رزقه السائرون اليه • اهتدى الراحلون
اليه بانوار التوجه والواصلون لهم انوار المواجهة فالاولون
للانوار وهولاء الانوار لهم لانهم لله لا لشيء دونه قل الله ثم ذرهم
في خوضهم يلعبون • قال رضي الله عنه تشوفك الى ما بطن فيك من
العيوب خير لك من تشوفك الى ما حجب عنك من الغيوب •
الحق ليس بمحجوب وانما المحجوب انت عن النظر اليه اذ لو حجبه

شي

شيء لستره ما حجبه ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر وكل
حاصر لشيء فهو له قاهر وهو القاهر فوق عباده • اخرج من
اوصاف بشريتك عن كل وصف مناقض لعبوديتك لتكون
لنداء الحق مجيبا ومن حضرته قريبا • اصل كل معصية
وغفلة وشهوة الرضا عن النفس واصل كل طاعة
ويقظة وعفة عدم الرضا منك عنها • ولان تصحب
جاهلا لا يرضى عن نفسه خير لك من ان تصحب عالما
يرضى نفسه • واي علم لعالم يرضى عن نفسه واي جهل لجاهل لا
يرضى عن نفسه • شعاع البصيرة يشهدك قربه منك وعين
عين البصيرة يشهدك عدمك لوجوده وحق البصيرة يشهدك
وجوده لا عدمك ولا وجودك • كان الله ولا شيء معه وهو
الان على ما عليه كان • قال رضي الله عنه لا تتعد نية همتك الى غيره فا
الكريم لا تتخطاه الامال • لا ترفعن الى غيره حاجة هو موردها عليك
فكيف يرفع غيره ما كان هو له واضعا من لا يستطيع ان يرفع حاجة
عن نفسه فكيف يستطيع ان يكون لها من غيره رافعا • ان لم تحسن
ظنك به لاجل حسن وصفه حسن ظنك به لوجود معاملته معك فهل
عودك الا حسنا وهل اسدى اليك الا مننا • العجب كل العجب ممن يهرب
مما لا انفكاك له عنه ويطلب ما لا بقاء له معه فانها لا تعمى الابصار ولكن
تعمى القلوب التي في الصدور • لا ترحل من كون الى كون فتكون كحمار
الرحى يسير والذي ارتحل اليه هو الذي ارتحل عنه ولكن ارحل من الاكوان الى
المكون وان الى ربك المنتهى • وانظر الى قوله صلى الله عليه وسلم
من كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت
هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه

مطلب

فافهم قوله صلى الله عليه وسلم فهجرته الى ما هاجر اليه وتامل هذا الا
مر ان كنت ذا فهم والسلام قال رضي الله عنه لا تصحب من لا
ينهضك حاله ولا يدلك على الله مقاله ربما كنت مسيا فاراك
الاحسان منك صحبتك لمن هو اسوا حالا منك ما قل عمل برز
من قلب زاهد ولا كثر عمل برز من قلب راغب حسن الاعما
ل نتايج حسن الاحوال وحسن الاحوال من التحقيق في مقامات الانزال
لا تترك الذكر لعدم حضورك مع الله فيه لان غفلتك عن وجود ذكره
اشد من غفلتك في وجود ذكره فعسى ان يرفعك من ذكر مع وجود
غفلة الى ذكر مع وجود يقظة ومن ذكر مع وجود يقظة الى ذكر مع وجود
حضور ومن ذكر مع وجود حضور الى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور
وما ذلك على الله بعزيز قال رضي الله عنه من علامات موت القلب
عدم الحزن على ما فاتك من الموافقات وترك الندم على ما فعلته من
وجود الزلات لا يعظم الذنب عندك عظمة تصدك عن حسن الظن
في الله فان من عرف ربه استصغر في جنب كرمه ذنبه لا صغيرة اذا
قابلك عدله ولا كبيرة اذا واجهك فضله لا عمل ارجى للقبول
من عمل يغيب عنك شهوده ويحتقر عندك وجوده انما اورد عليك
الوارد لتكون به عليه وارد اورد الوارد عليك ليتسلمك
من يد الاغيار وليحررك من رق الاثار اورد عليك الوارد
ليخرجك من سجن وجودك الى فضاء شهودك
الانوار مطايا القلوب والاسرار النور جند القلب
كما ان الظلمة جند النفس فاذا اراد الله ان ينصر عبده
امده بجنود الانوار وقطع عنه مدد الظلم والاغيار النور له الكشف
والبصيرة لها الحكم والقلب له الاقبال والادبار لا تفرحك

مطلب

الطاعة لانها برزت منك وافرح بها لانها برزت من الله اليك
قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون قطع
السايرون له والواصلون اليه عن روية اعمالهم وشهود احوالهم
اما السايرون فلانهم لم يتحققوا الصدق مع الله فيها واما الوا
صلون فلانه غيبهم بشهوده عنها قال رضي الله عنه ما بسقت اغصا
ن ذل الا على بذر طمع ما قادك شي مثل الوهم انت حر مما انت منه
ايس وعبد لما انت له طامع من لم يقبل على الله بملاطفات الاحسان
قيد اليه بسلاسل الامتحان من لم يشكر النعم فقد تعرض لزوا
لها ومن شكرها فقد قيدها بعقالها خف من وجود احسانه
اليك ودوام اسايتك معه ان يكون ذلك استدراجا لك سنستد
رجهم من حيث لا يعلمون من جهل المريد ان يسيي الادب فتوخر
العقوبة عنه فيقول لو كان هذا سوء ادب لقطع الامداد واوجب الابعاد
فقد يقطع المدد عنه من حيث لا يشعر ولو لم يكن الا منع المزيد وقد يقام
مقام البعد من حيث لا يدري ولو لم يكن الا ان يخليك وما تريد
اذا رايت عبدا اقامه الله بوجود الاوراد وادامه عليها مع طول
الامداد فلا تستحقرن ما منحه مولاه لانك لم ترى عليه سيما العارفين
ولا بهجة المحبين فلولا وارد ما كان ورد قوم اقامهم الحق
لخدمته وقوم اختصهم لمحبته كلا نمد هؤلاء وهؤلاء
من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظورا قال رضي الله عنه قل ما
تكون الواردات الالهية الا بغتة صيانة لها ان يدعيها العباد
بوجود الاستعداد من رايته مجيبا عن كل ما سيل ومعبرا عن
كل ما شهد وذاكرا كل ما علم فاستدل بذلك على وجود جهله
انما جعل الدار الاخرة محلا لجزاء عباده المومنين لان هذه الدار

بيان الوهم

لا تسع ما يريد ان يعطيهم ولانه اجل اقدارهم ان يجازيهم في دار لا
بقا لها • من وجد ثمرة عمله عاجلا فهو دليل على وجود القبول
ان اردت ان تعرف قدرك عنده فانظر فيماذا يقيمك • متى رزقك
الطاعة والغنا به عنها فاعلم انه اسبغ نعمه عليك ظاهرة وباطنة
قال رضي الله عنه خير ما تطلبه منه ما هو طالبه منك الحزن
على فقدان الطاعة مع عدم النهوض اليها علامة الاغترار
العارف من اذا اشار وجد الحق اقرب اليه من اشارته بل العارف
من لا اشارت له لفنايه في عين وجوده وانطوايه في
شهوده • الرجا ما قارنه عمل والا فهو امنية • مطلب العارفين
من الله الصدق في العبودية والقيام بحقوق الربوبية •
بسطك كيلا حتى لا يبقيك مع القبض وقبضك كيلا يتركك
مع البسط • واخرجك عنهما حتى لا تكون لشي دونه • العارفون
اذا بسطوا اخوف منهم اذا قبضوا • ولا يقف على حدود الادب في
البسط الا قليل • البسط تاخذ النفس منه حظها بوجود الفرح
والقبض لا حظ للنفس فيه • قال رضي الله عنه ربما اعطاك فمنعك
وربما منعك فاعطاك • متى فتح لك باب الفهم في المنع عاد المنع
هو عين العطا • الاكوان ظاهرها غرة وباطنها عبرة فالنفس
تنظر الي ظاهر غرتها والقلب ينظر الي باطن عبرتها • ان اردت
ان يكون لك عز لا يفنا فلا تستعزن بعز يفني • الطي الحقيقي ان
تطوي مسافة الدنيا عنك حتي تري الاخرة اقرب اليك منك •
العطا من الخلق حرمان والمنع من الله احسان • قال رضي الله عنه
جل ربنا ان يعامله العبد نقدا فيجازيه نسية كفى من جزايه اياك
على الطاعة ان رضيك لها اهلا كفى العاملين جزا ما هو فاتحه

قلوبهم

على قلوبهم في الطاعة وما هو مورده عليهم من وجود مؤانسته
من عبده لشي يرجوه منه او ليدفع بطاعته ورود العقوبة عنه
فما قام بحقوق اوصافه • متى اعطاك اشهدك بره ومتى منعك
اشهدك قهره فهو في كل ذلك متعرف اليك ومقبل بوجود
لطفه عليك • انما يولمك المنع لعدم فهمك عن الله فيه • ربما فتح
لك باب الطاعة وما فتح لك باب القبول • وربما قضي عليك
بالذنب فكان سببا للوصول • معصية اورثت ذلا وافتقارا
خير من طاعة اورثت عزا واستكبارا • نعمتان ما خرج موجود
عنهما ولا بد لكل مكون منهما نعمة الايجاد ونعمة الامداد • انعم عليك
اولا بالايجاد وثانيا بدوام الامداد • فاقتك لك ذاتية وورود
الاسباب مذكرات لك بما خفي عليك منها والفاقة الذاتية لا ترفعها
العوارض • خير اوقاتك وقت تشهد فيه وجود فاقتك
وترد الي وجود ذلتك • متى اوحشك من خلقه فاعلم انه يريد ان يفتح
لك باب انسه • متى اطلق لسانك بالطلب فاعلم انه يريد ان
يعطيك • العارف لا يزول اضطراره ولا يكون مع غير الله
قراره • انار الظواهر بانوار اثاره وانار السرائر بانوار اوصافه
لاجل ذلك افلت انوار الظواهر ولم تافل انوار القلوب والاسرار
ولذلك قيل ان شمس النهار تغرب بالليل وشمس القلوب
ليست تغيب • قال رضي الله عنه ايضا ليخفف عنك الم البلا عليك
علمك بانه سبحانه هو المبلي لك فالذي واجهتك منه الاقدار هو الذي عودك
حسن الاختيار • من ظن انفكاك لطفه عن قدره فذلك لقصور
نظره • لا يخاف عليك ان يلتبس الطريق عليك وانما يخاف
عليك من غلبة الهوي عليك • سبحان من ستر سر الخصوصية

بظهور البشرية وظهر بعظمة الربوبية في اظهار العبودية لا تطا
لب ربك بتاخر مطلبك ولكن طالب نفسك بتاخر ادبك
متى جعلك في الظاهر ممتثلا لامره ورزقك باطنا الاستسلام
لقهره فقد اعظم المنة عليك ليس كل من ثبت تخصيصه كمل
تخليصه قال رضي الله عنه لا تستحقر الورد الا جهول الوارد يوجد
في الدار الاخرة والورد ينطوي بانطواء هذه الدار واولى ما يعتنا
به ما لا يخلف وجوده الورد هو طالبه منك والواردات هي
مطلبك انت منه واين ما هو طالبه منك مما انت طالبه منه
ورود الامداد على حسب الاستعداد شروق الانوار على
حسب صفا الاسرار الغافل اذا اصبح نظر فيما يفعل والعاقل ينظر
ماذا يفعل الله به انما استوحش الزاهد والعابد من كل شي
لغيبتهم عن الله في كل شي فلو شهدوه في كل شي لم يستوحشوا من شي
امرك في هذه الدار بالنظر في مكوناته وسيكشف لك في تلك
الدار عن كمال ذاته علم منك انك لا تصبر عنه فاشهدك
ما برز منه لما علم الحق سبحانه منك وجود الملل لون لك الطاعات
وعلم ما فيك من وجود الشره فحجرها عليك في بعض الاوقات
ليكن همك اقامة الصلاة لا وجود الصلاة فما كل مصل مقيم الصلاة
طهرة للقلوب واستفتاح لباب الغيوب الصلات محل
المناجاة ومعدن المصافات تتسع فيها ميادين الاسرار وتشرق
فيها شوارق الانوار علم وجود الضعف منك فقلل اعدادها
وعلم احتياجك الى فضله فكثر امدادها متى طلبت عوضا عن عمل
طولبت بوجود الصدق فيه ويكفي المريد وجدان السلامة لا تطلب
عوضا على عمل لست له فاعلا يكفي من الجزاء لك على العمل ان كان له قابلا

اذا اراد

اذا اراد ان يظهر فضله عليك خلق ونسب العمل اليك لا نهاية لمذامك
ان ارجعك اليك ولا تفرغ مدائحك ان اظهر جوده عليك
قال رضي الله عنه كن باوصاف ربوبيته متعلقا وباوصاف عبوديتك
متحققا منعك ان تدعي ما ليس لك مما للمخلوقين افيبيح ان تدعي وصفه
وهو رب العالمين كيف تخرق لك العوايد وانت لم تخرق من
نفسك العوايد ما الشان وجود الطلب انما الشان ان ترزق حسن
الادب ما طلب لك شي مثل الاضطرار ولا اسرع بالمواهب
لك مثل الذلة والافتقار لو انك لا تصل اليه الا بعد فنا مساويك
ومحو دعاويك لم تصل اليه ابدا ولكن اذا اراد ان يوصلك اليه ستر
وصفك بوصفه وغطى نعتك بنعته فوصلك اليه بما منه اليك — لا بما منك اليه
قال رضي الله عنه لولا جميل ستره ما كان عملك اهلا للقبول انت الى
حلمه اذا اطعته احوج منك الى حلمه اذا عصيته الستر على قسمين ستر
عن المعصية وستر فيها فالعامة يطلبون الستر من الله فيها
خشية سقوط مرتبتهم عند الخلق والخاصة يطلبون الستر عنها
عنها خشية سقوطهم من نظر الملك الحق من اكرمك انما
اكرم جميل ستره فيك فالحمد لمن اكرمك سترك ليس الحمد لمن اكرمك
وشكرك ما صحبك الا من صحبك وهو بعيبك عليم وليس ذالك
الا مولاك خير من تصحب من يطلبك لك لا لشي يعود منك
اليه لو اشرق نور اليقين لرايت الدار الاخرة اقرب من ان
ترحل اليها ولرايت محاسن الدنيا قد ظهرت كسفة الفنا عليها
ما حجبك عن الله وجود موجود معه اذ لا شي معه وانما حجبك عنه توهم
وجود معه لولا ظهوره في المكونات ما وقع عليها وجود ابصار
لو ظهرت صفاته اضمحلت مكوناته اظهر كل شي بانه الباطن وطوى

وجود كل شي لانه الظاهر ∴ اباح لك ان تنظر ما في المكونات
وما اذن لك ان تقف مع ذوات المكونات قل انظروا ماذا في السموات
والارض فتح لك باب الافهام ولم يقل انظروا السماوات لئلا
يدلك على وجود الاجرام الاكوان ثابتة باثباته وممحوة باحدية
ذاته وقال رضي الله عنه الناس يمدحونك بما يظنونه فيك فكن انت
ذاما لنفسك لما تعلم منها ∴ المومن اذا مدح استحيى من الله
ان يثني عليه بوصف لا يشهده من نفسه ∴ اجهل الناس من
ترك يقين ما عنده لظن ما عند الناس ∴ اذا اطلق الثنا
عليك ولست باهل فاثن عليه بما هو اهله ∴ الزهاد اذا
مدحوا انقبضوا لشهودهم الثنا من الخلق والعارفون
اذا مدحوا انبسطوا لشهودهم ذلك من الملك الحق ∴
متى كنت اذا اعطيت بسطك العطا واذا منعت قبضك
المنع فاستدل بذلك على ثبوت طفوليتك وعدم صدقك
في عبوديتك قال رضي الله عنه اذا وقع منك ذنب فلا يكن
سببا يوئسك من حصول الاستقامة مع ربك فقد يكون
ذلك اخر ذنب قدر عليك ∴ اذا اردت ان يفتح
لك باب الرجا فاشهد ما منه اليك واذا اردت ان يفتح
لك باب الخوف فاشهد ما منك اليه ربما افادك في
ليل القبض ما لم تستفده في اشراق نهار البسط لا تدرون
ايهم اقرب لكم نفعا ∴ مطالع الانوار القلوب والاسرار
نور مستودع في القلوب مدده النور الوارد من خزاين
من الغيوب نور يكشف لك به عن اوصافه ربما وقفت
القلوب مع الانوار كما حجبت النفوس بكثايف الاغيار

وقال

ستر انوار

ستر انوار السراير بكثايف الظواهر اجلالا لها
ان تبتذل بوجود الاظهار وان ينادى عليها بلسان الاشهار
وقال رضي الله عنه سبحان من لم يجعل الدليل على اوليائه الا من
حيث الدليل عليه ولم يوصل اليهم الا من اراد ان يوصله اليه
ربما اطلعك على غيب ملكوته وحجب عنك الاستشراف على اسرار
العباد من اطلع على اسرار العباد ولم يتخلق بالرحمة الالهية
كان اطلاعه فتنة عليه وسببا لجر الوبال اليه حظ النفس في
المعصية ظاهر جلي وحظها في الطاعة باطن خفي ومداواة
ما يخفى صعب علاجه ربما دخل الريا عليك حيث لا ينظر الخلق
اليك استشرافك ان يعلم الخلق بخصوصيتك دليل على
عدم صدقك في عبوديتك غيب نظر الخلق اليك بنظر الله
اليك وغب عن اقبالهم عليك بشهود اقباله عليك
من عرف الحق شهده في كل شي ومن فني به غاب عن كل شي
ومن احبه لم يوثر عليه شي انما حجب الحق عنك شدة قربه
منك انما احتجب لشدة ظهوره وخفي عن الابصار لعظيم نوره
قال رضي الله عنه لا يكن طلبك تسببا الى العطا منه فيقل
فهمك عنه وليكن طلبك لاظهار العبودية وقياما بحقوق الربوبية
كيف يكون طلبك اللاحق سببا في عطائه السابق جل حكم الا
زل ان ينضاف الى العلل عنايته فيك لا لشي منك واين
كنت حين واجهتك عنايته وقابلتك رعايته لم يكن في
ازله اخلاص اعمال ولا وجود احوال بل لم يكن هناك الا محض
الافضال وعظيم النوال علم ان العباد يتشوفون الى ظهور سر
العناية فقال يختص برحمته من يشا ثم علم انه لو خلاهم وذلك

غيب

لتركوا العمل اعتمادا على الازل فقال ان رحمت الله قريب من
المحسنين الى المشية يستند كل شي وليس يستند هو الى شي
قال رضي الله عنه ربما دلهم الادب على ترك الطلب اعتمادا
على قسمته واشتغالا بذكره عن مسئلته انما يذكر من يجوز عليه
الاغفال وانما ينبه من يمكن منه الاهمال ورود الفاقات اعياد
المريدين ربما وجدت من المزيد في الفاقات ما لا تجده في الصوم
والصلاة الفاقات بسط المواهب ان اردت ورود
المواهب عليك صحح الفقر والفاقة لديك انما الصدقات للفقراء
تحقق باوصافك يمدك باوصافه تحقق بذلك يمدك
بعزه تحقق بعجزك يمدك بقدرته تحقق بضعفك
يمدك بحوله وقوته قال رضي الله عنه ربما رزق الكرامة
من لم تكمل له الاستقامة من علامة اقامة الحق لك في شي
ادامته اياك فيه مع حصول النتائج من عبر من بساط احسانه
اصمتته الاساءة ومن عبر من بساط احسان الله اليه لم يصمت
اذا اساء تسبق انوار الحكماء اقوالهم فحيث صار التنوير
وصل التعبير كل كلام يبرز وعليه كسوة القلب الذي منه
برز وعليه كسوت القلب الذي منه برز من اذن له في
التعبير فهمت في مسامع الخلق عبارته وجليت اليهم
اشارته ربما برزت الحقائق مكسوفة الانوار اذا لم
يوذن لك فيها بالاظهار عبارتهم اما لفيضان وجد او
لقصد هداية مريد فالاول حال السالكين والثاني حال
ارباب المكنة والمحققين العبارات قوت لعائلة
المستمعين وليس لك الا ما انت له اكل ربما عبر عن

المقام

المقام من استشرف عليه وربما عبر عنه من وصل اليه وذلك
ملتبس الا على صاحب بصيرة لا ينبغي للسالك ان يعبر
عن وارداته فان ذلك يقل عملها في قلبه ويمنعه وجود
الصدق فيها مع ربه لا تمدن يدك الى الاخذ من الخلق
الا ان ترى المعطي فيهم مولاك فان كنت كذلك فخذ ما وافقك
العلم ربما استحيى العارف ان يرفع حاجته الى مولاه لاكتفائه
بمشيته فكيف لا يستحيي ان يرفعها الى خليقته قال رضي الله عنه
اذا التبس عليك امران فانظر اثقلهما على النفس فاتبعه
فانه لا يثقل عليها الا ما كان حقا من علامة اتباع الهوى ا
لمسارعة الى نوافل الخيرات والتكاسل عن القيام بالوا
جبات قيد الطاعات باعيان الاوقات كيلا يمنعك
عنها وجود التسويف ووسع الوقت عليك كي يبقى لك
حصة في الاختيار علم قلة نهوض العباد الى معاملته فاوجب
عليهم وجود طاعته فساقهم اليه بسلاسل الايجاب عجب ر
بك من قوم يساقون الى الجنة بالسلاسل اوجب عليك
وجود خدمته وما اوجب عليك الا دخول جنته من استغرب
ان ينقذه الله من شهوته وان يخرجه من وجود غفلته فقد استعجز
قدرة الالهية وكان الله على كل شي مقتدرا ربما وردت
الظلم عليك ليعرفك قدر ما من به عليك من لم يعرف قدر
النعم في وجدانها عرفها بوجود فقدانها لا تدهشك واردات
النعم عن القيام بحقوق شكرك فان ذلك مما يحط من وجود
قدرك تمكن حلاوة الهوى من القلب هو الداء العضال لا
يخرج الشهوة من القلب الا خوف مزعج او شوق مقلق

كما لا يحب العمل المشترك كذلك لا يحب القلب المشترك
العمل المشترك لا يقبله القلب المشترك لا يقبل عليه قال
رضي الله عنه انوار اذن لها في الوصول وانوار اذن لها
في الدخول ∴ ربما وردت عليك الانوار فوجدت القلب
محشوا بصور الاثار فارتحلت من حيث نزلت فرغ قلبك
من الاغيار يملاه بالمعارف والاسرار لا تستبطئ منه
النوال ولكن استبطئ من نفسك وجود الاقبال ∴
حقوق في الاوقات يمكن قضاؤها وحقوق الاوقات
لا يمكن قضاؤها اذ ما من وقت يرد الا ولله عليك فيه
حق جديد وامر اكيد فكيف تقضي فيه حق غيره وانت لم تقض
حق الله فيه ما فات من عمرك لا عوض له وما حصل لك منه
لا قيمة له ما احببت شيئا الا كنت له عبدا وهو لا يحب ان تكون
عبدا لغيره لا تنفعه طاعتك ولا تضره معصيتك وامرك
بهذا ونهاك عن هذا لما يعود اليك لا يزيد في عزه اقبال من اقبل
عليه ولا ينقص من عزه ادبار من ادبر عنه قال رضي الله عنه
وصولك الى الله وصول الى العلم به والا فجل ربنا ان يتصل به
شيء او يتصل بشيء قربك منه هو ان تكون شاهدا لقربه والا
فمن اين انت ووجود قربه الحقايق ترد في حين التجلي مجملة وبعد
الوعي يكون البيان فاذا قراناه فاتبع قرانه ثم ان علينا بيانه
متى وردت الالهية اليك هدمت العوايد عليك ان
الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها الوارد ياتي من حضرة
قهار لاجل ذلك لا يصادمه شيء الا دمغه بل نقذف بالحق على
الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق كيف يحتجب الحق بشيء والذي

يحجب

يحتجب به هو فيه ظاهر وموجود حاضر لا تياسن من قبول عمل
لم تجد فيه وجود الحضور فربما قبل من العمل ما لم يدرك ثمرته
عاجلا لا تزكين واردا لا تعلم ثمرته فليس المراد من السحابة
الامطار انما المراد منها وجود الاثمار لا تطلبن بقا الواردات
بعد ان بسطت انوارها واودعت اسرارها فلك في الله
غنى عن كل شيء وليس يغنيك عنه شيء تطلعك الى بقاء
غيره دليل على عدم وجدانك له استيحاشك لفقدان ما
سواه دليل على عدم وصلتك به قال رضي الله عنه النعيم وان
تنوعت مظاهره انما هو بشهوده واقترابه والعذاب وان
تنوعت مظاهره انما هو بوجود حجابه فسبب العذاب
وجود الحجاب ∴ ما تجد القلوب من الهموم والاحزان فلا
جل ما منعت من وجود العيان من تمام النعمة عليك ان
يرزقك ما يكفيك ويمنعك ما يطغيك ليقل ما تفرح به ويقل
ما تحزن عليه ان اردت ان لا تعزل فلا تتول ولاية لا تدوم
لك ان رغبتك البدايات زهدتك النهايات ان دعاك
اليها ظاهر نهاك عنها باطن انما جعل هذه الدار محلا للا
غيار ومعدنا لوجود الاكدار تزهيدا لك فيها علم انك
لا تقبل النصح المجرد فذوقك من ذواقها ما يسهل عليك
وجود فراقها العلم النافع هو الذي ينبسط في الصدور
شعاعه ويكشف به عن القلب قناعه خير علم ما كانت
الخشية معه العلم ان قارنته الخشية فلك والا فعليك
متى آلمك عدم اقبال الناس عليك او توجههم بالذم
اليك فارجع الى علم الله فيك فان كان لا يقنعك علمه

فمصيبتك بعدم قناعتك بعلمه اشد من مصيبتك بوجود
الاذا منهم انما اجرا الاذى على ايديهم كيلا تكون ساكنا
اليهم اراد ان يزعجك من كل شي كيلا يشغلك عنه شي
اذا علمت ان الشيطان لا يغفل عنك فلا تغفل انت
عمن ناصيتك بيده جعله لك عدوا ليحوشك به اليه وحرك
عليك النفس ليدوم اقبالك عليه قال رضي الله عنه
من اثبت لنفسه تواضعا فهو المتكبر حقا اذ ليس التواضع
الا عن رفعة ومتى اثبت لنفسك رفعة فانت المتكبر
اذ ليس التواضع ورأى انه فوق ما صنع بل المتواضع
الذي اذا تواضع ورأى انه دون ما صنع التواضع الحقيقي
هو ما كان ناشيا عن شهود عظمته وتجلي صفته لا يخرجك
عن الوصف الا شهود الوصف المومن يشغله الثنا
على الله عن ان يكون لنفسه شاكرا ويشغله حقوق الله عن ان
لحظوظه ذاكرا ليس المحب الذي يرجوا من محبوبه عوضا ولا يطلب
منه غرضا فان المحب يبذل ليس المحب من يبذل له لولا ميادين
النفوس ما تحقق سير السايرين لا مسافة بينك وبينه حتى تطويها
رحلتك ولا قطعة بينك وبينه حتى تمحوها وصلتك جعلك
في العالم المتوسط بين ملكه وبين ملكوته ليعلمك جلالة قدرك
بين مخلوقاته وانك جوهرة انطوى عليها اصداف مكوناته
وسعك الكون من حيث جسمانيتك ولم يسعك من حيث
ثبوت روحانيتك الكاين في الكون ولم تفتح له ميادين
الغيوب مسجون بمحيطاته ومحصور في هيكل ذاته انت
مع الاكوان ما لم تشهد المكون فاذا شهدته كانت الاكوان

معك

لا يلزم من ثبوت الخصوصية عدم وصف البشرية انما مثل
الخصوصية كاشراق شمس النهار ظهرت في الافق وليست
هي منه تارة تشرق شموس اوصافه على ليل وجودك وتا
رة يقبض ذلك عنك فيردك الى حدودك فالنهار
ليس منك اليك ولكن وارد عليك دل بوجود اثاره
على وجود اسمايه بوجود اسمايه على ثبوت اوصافه وبوجود
اوصافه على وجود ذاته اذ محال ان يقوم الوصف بنفسه فار
باب الجذب يكشف لهم عن كمال ذاته ثم يردهم الى شهود صفاته
ثم يرجعهم الى التعلق باسمايه ثم يردهم الى شهود اثاره والسالكون
يكون على عكس هذا فنهاية السالكين بداية المجذوبين وبداية
السالكين نهاية المجذوبين لكن لا بمعنى واحد فربما التقيا
في الطريق هذا في ترقيه وهذا في تدليه لا يعلم قدر انوار القلوب
والاسرار الا في غيب الملكوت كما لا تظهر انوار السما الا
في شهادة الملك وجدان ثمرات الطاعات عاجلا
بشاير العاملين بوجود الجزاء عليها اجلا كيف تطلب
العوض على هو به متصدق عليك ام كيف تطلب الجزاء
على صدقة هو مهديه اليك قوم تسبق انوارهم اذكارهم
وقوم تسبق اذكارهم انوارهم ذاكر ذكر ليستنير قلبه وذاكرا
ذكرا استنار قلبه فكان ذاكرا ما كان ظاهر ذكر الا عن باطن
شهود وفكر اشهدك من قبل ان استشهدك فنطقت
بالهيته الظواهر وتحققت باحديته القلوب والسراير
اكرمك كرامات ثلاث جعلك ذاكرا له ولولا فضله لم تكن
اهلا لجريان ذكره عليك وجعلك مذكورا به اذ حقق

نسبته لديك وجعلك مذكورا عنده فتمم نعمته عليك رب
عمر اتسعت اماده وقلت امداده ورب عمر قليلة اماده وكثيرة
امداده من بورك له في عمره ادرك في يسير الزمن من منن
الله ما لا يدخل تحت دايرة العبارة ولا تلحقه الاشارة ا
لخذلان كل الخذلان ان تتفرغ من الشواغل ثم لا تتوجه
اليه وتقل عوايقك ثم لا ترحل اليه الفكرة سير القلب
في ميادين الاغيار الفكرة سراج القلب فاذا ذهبت
انوار القلوب فلا اضاءة له الفكرة فكرتان فكرة تصديق
وايمان وفكرة شهود وعيان الاولى لارباب الاعتبار
والثانية لارباب الشهود والاستبصار رسالة منها
كتب بها الى بعض اخوانه اما بعد فان البدايات مجلات النهايات
وان من كانت بالله بدايته كانت اليه نهايته والمشتغل به
هو الذي احببته وسارعت اليه والمشتغل عنه هو المؤثر
عليه وان من ايقن ان الله يطلبه صدق الطلب ومن علم
ان الامور بيده انجمع بالتوكل عليه وان لا بد لبناء هذا
الوجود تنهدم دعايمه وان يسلب كرايمه فالعاقل من كان
بما هو ابقى افرح منه بما هو يفنى قد اشرق نور صدقه وظهرت
تباشيره فصدف عن هذه الدار مغضيا واعرض عنها موليا
فلم يتخذها وطنا ولا جعلها سكنا بل انهض الهمة فيها
الى الله وسار اليها مستعينا به في القدوم عليه فما زالت
مطية عزمه لا تقر قرارها دايما تسيارها الى ان اناخت بحضرة
القدس وبساط الانس محل المفاتحة والمواجهة وا
لمجالسة والمحادثة والمشاهدة والمطالعة فصارت الحضرة

معشش قلوبهم اليها ياوون وفيها يسكنون فان نزلوا
الى سماء الحقوق او ارض الحظوظ فبالاذن والتمكين
والرسوخ في اليقين فلم ينزلوا الى الحقوق بسوء الادب و
الغفلة ولا الى الحظوظ بالشهوة والمتعة بل دخلوا في ذ
لك كله بالله ولله ومن الله والى الله وقل رب ادخلني مدخل
صدق ليكون نظري الى حولك وقوتك اذا ادخلتني وا
ستسلامي وانقيادي اليك اذا اخرجتني واجعل لي من
لدنك سلطانا نصيرا ينصرني ولا ينصر علي ينصرني على
شهود نفسي ويغنيني عن دايرة حسي رسالة منها كتب
بها الى بعض اخوانه ان كانت عين القلب تنظر
الى ان الله تعالى واحد في منته فالشريعة تقتضي ان لا بد من
شكر خليقته وان الناس على اقسام ثلاثة غافل منهمك
في غفلته قويت دايرة حسه وانطمست حضرة قدسه
فنظر الاحسان من المخلوقين ولم يشهده من رب العالمين
اما اعتقادا فشركه جلي واما استنادا فشركه خفي وصاحب
حقيقة غاب عن الخلق بشهود الملك الحق وفني عن الا
سباب بشهود مسبب الاسباب فهذا عبد مواجه با
لحقيقة ظاهر عليه سناها سالك للطريقة قد استولى
على مداها غير انه غريق الانوار مطموس الاثار غلب سكره
على صحوه وجمعه على فرقه وفناؤه على بقايه وغيبته على حضوره
واكمل منه عبد شرب منه فازداد صحوا وغاب فازداد حضورا
فلا جمعه يحجبه عن فرقه ولا فرقه يحجبه عن جمعه ولا فناؤه يصرفه
عن بقايه ولا بقاؤه يصده عن فنايه يعطي كل ذي قسط قسطه

ويوفي كل ذي حق حقه وقد قال ابو بكر رضي الله عنه
لعايشة رضي الله عنها لما نزلت براتها من الافلاك
على لسان رسول الله صلى الله وسلم عليه يا عايشة اشكري
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا اشكر الا الله ولهابو
كر رضي الله عنه على مقام الاكمل مقام البقا المقتضي للاسباب
الاثار وقد قال تعالى ان اشكر لي ولوالديك قال صلوات
الله عليه وسلامه لا يشكر الله من لا يشكر الناس وكانت هذه
في ذلك الوقت مصطلم عن شاهدها غايبة عن الاثار فلم
تشهد الا الواحد القهار وقال رضي الله عنه لما سئل عن
قوله صلى الله عليه وسلم وجعلت قرة عيني في الصلاة هل
ذلك خاص به ام لغيره منه شرب ونصيب فاجاب ان
قرة العين في بالشهود على قدر المعرفة بالمشهود والرسول
صلوات عليه وسلامه ليس معرفة كمعرفته فليس قرة عين
كقرته وانما قلنا ان قرة العين في الصلاة بالمشهود بجلال
شهوده لانه قد اشار الى ذلك بقوله في الصلاة ولم يقل بالصلاة
اذ هو صلوات الله عليه وسلامه لا تقر عينه بغير ربه وكيف وهو
يدل على هذا المقام ويامر به من سواه بقوله صلى الله عليه وسلم اعبد
الله كانك تراه ومحال ان يراه ويشهد سواه . قال له القايل قد
تكون قرة العين بالصلاة لانها فضل من الله وبارزة من منة
الله فكيف لا يفرح بها وكيف لا تكون قرة العين بها وقد قال
سبحانه قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا الاية
قد اومت الى الجواب لمن تدبر سر الخطاب اذ قال فبذلك فليفرحوا
وما قال فبذلك فافرح .. قل لهم ليفرحوا بالاحسان والفضل

خ فاعلم

ولكن فرحك انت بالمفضل كما قال في الاية الاخرى قل الله ثم
ذرهم في خوضهم يلعبون قال رضي الله عنه مما كتب به لبعض اخوانه الناس
في حين ورود المنن عليهم على ثلاثة اقسام فرح بالمنن لا من حيث
مهديها ومنشيها ولكن بوجود متعته فيها وهذا من الغافلين
يصدق عليه قوله تعالى حتى اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة وفرح
بالمنن من حيث انه يشهدها منة ممن ارسلها ونعمة وصلها
يصدق قول الله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا و
فرح بالله ما شغله من المنن ظاهر متعتها ولا باطن منتها بل شغله
النظر الى الله عما سواه والجمع عليه فلا يشهد الا اياه يصدق عليه
قوله تعالى قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون وقد اوحى الله
الى داود عليه السلام يا داود قل للصديقين بي فليفرحوا وبذ
كري فليتنعموا فالله يجعل فرحنا واياك به وبالرضى منه وان
يجعلنا من اهل الفهم عنه وان لا يجعلنا من الغافلين
وان يسلك بنا مسالك المتقين قال رضي الله عنه
يعرف العاقل بثلاث بملكته لنفسه عند الشهوة وبملكته
لها عند الغضب وبتركه ما لا يعنيه مع القدرة على الدخول
فيه قال رضي الله عنه تفرق الوجه عليك لا يمنعني
من النظر بمعطفي اليك اذا كان لك عنايات مني فكم من
متفرغ شغلته عني وكم من مشتغل جمعته علي قال رضي الله
عنه قبح الله وجه التفريط لو كان وقتا لكان ليلا ولو كان صوتا
لكان ويلا قال رضي الله عنه كل مفقود عليه مزهود فيه
وكل ممنوع عنه مرغوب فيه قال رضي الله عنه الحمد لله الذي ا
طعمنا مع العجز ونصرنا مع وجود اسباب الخذلان الحمد لله

الذي لم يقطع عنا عوايد الاحسان بوجود العصيان الحمد لله الذي
لا يحبس عنا عوايد رفده مع نقصان الخدمة الحمد لله على كل نعمة واستغفر
الله من كل ذنب ونعوذ بالله من كل محنة ونسئل الله من كل خير ومنه
الحمد لله رب العالمين وقال رضي الله عنه يا ايها الطالب من الخلق
كلما تريد انت لم تجد من نفسك كلما تريد فكيف تجد من الخلق كلما تر
من لم يوف ربه فكيف يطلب منه ان يوفيه وقال رضي الله عنه مخالفة
الهوى تحرّ على النفوس اذا لم تجسها هذه الحرارة فلا سبيل الى الشفا
ابدا وقال رضي الله عنه شهد للدنيا بالتعظيم من كان عليها
مقبلا وقال رضي الله عنه غمّة في الذنوب توجب حجابك وعليه
خيرك من دوام طاعة توجب تكبرك عليه
رضي الله عنه حقيقت بلاي ميل قلبك الى سواي فتح باب عطاي
شكرك لنعماي اقبالك على غيري افرادك له بالعبادة و
كيف ارضى لك ان تعبد غيري طلب من العبد ان يكون
عبدا فابى الا يكون عبد ضد الطلب غير الله عبدا فتح الله عنه
رفدا من وجدني لم يشهد معي غيري فمن شهد معي غيري فما
وجدني لو اثبت معي غيري واثبت الي لم اقبل عليك كيف
اذا اثبت معي غيري واقبلت عليه وقال رضي الله عنه ان
الله حكم قبل ان يخلق السموات والارض ان لا يطيعه
احد الا عزه وان لا يعصيه احد الا اذله فربط مع الطاعة العز ومع
المعصية الذل كما ربط الاحراق مع النار فمن لا طاعة له لا عز له
رضي الله عنه لا تنسبن نفسك لعفاف ولا التقلل
وكفاف ولكن اشهد فضلي عليك وقال رضي الله عنه
ما نظر الى قيامه في الطاعة وغفل عن اقامة الله اياه فهلا الا

عبد

عبد جهول رضي الله عنه اشهد فضلي عليك ولا تشهد
عملك معي فانك ان شهدت عملك معي ارعيت بين يدي وان شهدت
فضلي عليك ارجعت ذلك الي قال رضي الله عنه من اكتفى بالله
لم تطرقه النكبات قال رضي الله عنه قد شهد للدنيا بالتكبير من اقبل
عليها ونسب التحقير الى الاخرة من اعرض عنها تحقيرك للد
نيا وانت عليها مقبل زور وبهتان قال رضي الله عنه
تعظيمك للغني مع وجود اعراضك عنه من امارات الخذلان
قال رضي الله عنه كيف ترجوا ان يكون لك قدر عنده
وقد استعبدك ما ليس له قدر عنده لو اشتغلت بالبا
قيات عن ما كان ذلك عذر لك عندي هذا اذا اشتغلت
بباق يبقى فكيف اذا اشتغلت بفان يفنى قال رضي الله
عنه ليس للكون من قيمة ما به يستحق ان يوثر على ولا للعوارض
من القدر ان يعوض من اراد التوجه الى قال رضي الله عنه
يا عبدنا لم تطلب منا النوال ولا تطلب عن نفسك تطالب
نفسك بالاقبال قال رضي الله عنه اطلب ممن الفضل له
وطالب من الحق عليه فالحق تعالى له الكرم وله الحق فاطلب
منه من حيث كرمه وطالب نفسك من حيث حقوقه عليك
قال رضي الله عنه ليس الوجه الذي تلقا به الغريم كالوجه
الذي تجلس به مع النديم قال رضي الله عنه متى ضعفت الاعمال
اردفها الحق بالمحن قال رضي الله عنه ليس المستغفر
من استغفر باللسان واقام على افعال الهوان انما المستغفر
من ترك العصيان قال رضي الله عنه من اعتمد على الحلو
والموخرات فقد عبد غير الله هو لا يشعر قال رضي الله عنه

مات

اقربهم الى الله افهمهم عنه وافهمهم عنه اشدهم استسلاما له
وقال رضي الله عنه من بات الى الله بعواطف الامتنان
سبق اليه بسلاسل الامتحان قال رضي الله عنه رضاك
عني في الفاقة ساعة واحدة خير من عبادت سبعين سنة
صياما وقياما اذا تقرب الناس الي بكثرت الاعمال
تقرب انت الي بالرضى عني في الاحوال فتنال واعلم من جلس معنا
على بساط فاقة رافق عنا رفعنا رتبته عندنا وقال
رضي الله عنه تاني الاشيا عليك على حسب تاتيك عنا وقال
رضي الله عنه ليس اهل العفو عن الجنايه كاهل التخصيص والعنايه جل
ربنا ان يعصي عنادا او يطاع استبدادا وقال رضي الله عنه من
اخلاق الاوليا ثلاثة سلامة الصدر وسخاوت النفس وحسن
الظن في عباد الله وقال رضي الله عنه لا يصح من راغب اخلاص
ولا يمكن من زاهد ريا اذا اردت ان تعرف قدر العلم الذي
انت فيه فانظر من يشاركك فيه وقال رضي الله عنه الدنيا
عبارت عما شغل عن الله وقال رضي الله عنه النفس عبارة
عن كل خلق مذموم وقال رضي الله عنه من وكل الى نفسه
لم تنفعه معصية وان لم يكن لها فاعلا ومن نصرته العنايه لم تنفعه
الطاعة وان لم يكن لها فاعلا وقال رضي الله عنه الاحمق من
يطالب الناس لنفسه ولا يطالب نفسه للناس اول الدوا
الحمية فمن عجز عن الحمية كان عن الدوا اعجز واعجز وقال
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمية راس
الدوا وقال رضي الله عنه لا معنى لدعوى النفس للا
عمال قبل كشف الحجاب فان العلل تلزمها ولا تعدوها

بعد كشف

بعد كشف الحجاب فان الشهود يلزمها وقال رضي الله عنه
لولا الحجب والاستار ما تحققت رتبة الاثار وقال رضي الله
عنه حرام على من استكثر من الشهوات ان يفتح له ابواب
الغيوب وقال رضي الله عنه لا عبادت مع تهمة ولا عقلة
مع ثقة وقال رضي الله عنه من اعطا نفسه تهمتها من الحلال
وقع في الحرام وقال رضي الله عنه كيف يرجوا ان تنفتح الا
شيا لمن اعرض عن مصلحها وقال رضي الله عنه من نزلت
به فاقة فلم يرجع الى الله فمصيبته بالغفلة عن الله اعظم من مصيبة
بالفاقة وقال رضي الله عنه قد استحق احباط قدره من
اقبل على من لا قدر له وقال رضي الله عنه اقبل على الله على حسب
حاجتك اليه وسكونك واذكره ما علمت انه لك ذاكر ولا تنتبه
منه الا من هوا رأف بك منه ولن تجد ذلك ابدا وقال
رضي الله عنه لو يعلم المحدث لمن يحدث ما كذب في حديثه وقال
رضي الله عنه وقال وبعد فلا ارى شيا انفع لك من امور
اربعة الاستسلام الى الله والتضرع اليه وحسن الظن به وتجديد
التوبة اليه ولو عدت الى الذنب في اليوم سبعين مرة ففي الا
ستسلام اليه راحة من التدبير معه عاجلا والظفر بالمنة
العظمى اجلا والسلامة من الشرك بالمنازعة ومن اين لك
ان تنازعه فيما لا تملك معه والق نفسك في مملكته فانك قليل
في كثيرها وصغير في كبيرها يدبرك كما دبرها ولا تخرج عما هو لك
من العبودية لما ليس لك من ادعى وصف الربوبية فالتدبير
والاختيار من كباير القلوب والاسرار وتجد ذلك في كتاب
الله الله تعالى وربك يخلق ما يشا ويختار ما كان لهم الخيرة

سبحان الله تعالى عما يشركون واما التضرع الى الله ففيه نزول
الزوايد ورفع الشدايد والانطوا في اردية المنن والسلامة من
المحن فتعوض جزا ذلك اتولى مولاك الدفع عن نفسك في القضا
والجلب لك في المسار وهو الباب الاعظم والسبيل الاقوم يور
حتى مع الكفران فكيف لا يوثر مع الايمان الم تسمع قوله سبحانه
وتعالى واذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون الا اياه فلما نجاكم
الى البر اعرضتم وكان الانسان كفورا اي فاجابكم وهو الباب
الذي جعل الله بينه وبين عباده تترددا ردات الالطاف على
من توجه اليه وتتوالى المنن على من وقف به ويصل الى حقيقة الغنا
من دخل منه ومتى فتح عليك به فتح عليك من كل خيراته ودايع
هباته وتجد ذلك في كتاب الله الله سبحانه وتعالى فلولا اذ
جاءهم باسنا تضرعوا وما احسن الظن بالله فنخ لمن من عليه
بها فمن وجدها لم يفقد من الخير شيا ومن فقدها لم يجد منه
شيا لا تجد عندنا عند الله انفع لك منها ولا اجدى ولا تجد الان
ادل على الله منها ولا اهدى ابحلك عن الله بما يريد ان يصنعه
معك ويتيسر عنه بشاير لا تقرا سطورها العينا ولا
يترجم عنها اللسان وتجد ذلك في ملت رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال صلى الله عليه وسلم حاكيا عن الله انا عند ظن عبدي
بي واما تجديد التوبة اليه فهي عين كل رتبة ومقام اوله واخره
وباطنه وظاهره لا مزية لمن فقدها ولا فقد لمن وجدها
مفتاح كل خير ظاهر وباطن روح المقامات وسبب الولايات
ولو استوت توبة القطب والصالح لاستوا مقاماهما
لم يرتفع عنه رفيع المقام رفعة شانه ولا لعظم ايقانه لم يجل

الحق

فانك ظاهر في كل شي فانت الظاهر لكل شي
فما جهلك شي وانت الذي تعرفت الي في كل شي
فانك ظاهر في كل شي فانت الظاهر
لكل شي يا من استوى برحمانيته على عرشه فصار
العرش غيبا في رحمانيته كما صارت العوالم غيبا في عرشه
محقت الاثار بالاثار ومحقت الاغيار بمحيطات
افلاك الانوار يا من احتجب في سرادقات
عزته عن ان تدركه الابصار يا من يا
من تجلى بكمال بهائه فتحققت
عظمته الاسرار كيف
تخفى وانت الظاهر ام
كيف تغيب وانت
الرقيب الحاضر والله
الموفق وبه نستعين
ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي
العظيم
وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم
تم في اول يوم سعد الحجة
سنة
٩٨١

[illegible] ... تبحص العاد

... ادور قف الراو اسهعني خبر بو الخاوجبوحه

[illegible]

... بمعمة الواه

[illegible]

قال بعضهم

السعادة قبل الولادة والعناية قبل الولاية واللواحق مبنية على السوابق ٥

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اخفى ولد الزنا في العالم فاذا اراد
ان يظهره جعله مكاسا او عوانيا وقال صلى الله عليه وسلم دخلت البارحة
الجنة فرايت فيها ذيبا قلت او ذيبا في الجنة قال نعم يا رسول الله لاني اكلت
ابن شرطي قال ابن عباس والله لو اكل شرطيا لكان في اعلى عليين
في الجنة ٥

فائدة

وكثيرا ما يسئل فيقال هل البيضة قبل الدجاجة او الدجاجة قبل البيضة

الجواب

ان الدجاجة قبل البيضة وكذلك النخلة قبل النواة لان الله تعالى خلق
الشجر يوم الاثنين ومنهم من قال ان النخلة خلقت من فضلة
طينة ادم ٥

[illegible]

الموجب بفتح الجيم نفي الحكم لانتفاء دليله والمستدل
وانتقضاه واما الموجب بكسر الجيم فهو الدليل
المقتضي للحكم ٥

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله العليم الحليم والصلات والسلام على رسوله الكريم
وعلى اله واصحابه الذين فازوا منه بحظ جسيم سبحانك لا علم
لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلات والسلام على نبيه محمد واله
الطيبين الطاهرين ابتدا المصنف بالبسملة للتيمن والتبرك
فان لفظ الاسم مقحم زيد لدفع الالتباس بيا القسم والجار
كالجز من المجرور والمتعلق مقدر موخر الله وصف في الاصل من
اله بمعنى عبد لكنه لما غلب استعماله بحيث لا يستعمل في غيره
وصار كالعلم اجرى مجراه في اجرا الاوصاف عليه وامتناع الوصف
به وعدم تطرق احتمال الشركة ومعناه المستحق للعبادة الرحمن
عام بحسب المعنى لانه الذي يرحم المومن والكافر بالرزق خاص
بحسب الاطلاق لانه لا يطلق الا على الله تعالى والرحيم عام بحسب
الاطلاق فانه يطلق على غير الله تعالى ايضا وخاص بحسب المعنى
لانه الذي يرحم المومن في الاخرة بالجنة واردف البسملة بالحمدلة
عملا بمقتضى الحديث واقتدا بكتاب مبين وهو قوله تعالى الحمد لله
رب العالمين واردف الحمدلة بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
استمدادا من حضرته العلية المتوسطة بيننا وبين مولى النعم
في الافاضة واستثالا لامر صلوا عليه وضمنها الصلاة على
اله الطيبين الطاهرين العارين عن الكدورات الباطنية
والظاهرية لامره عليه الصلاة والسلام بالتضمين حيث
قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صلى على محمد وعلى آل
محمد قال القاضي الامام شهاب الدين ابو حامد بن محمد بن محمد
بن محمود بن علي بن ابي طالب قدس الله روحه عن التعلقات
الدنية ونور ضريحه اي قبره اذ عملت في الفرايض اصلا
مختصرا يهدي اي يوصل حفظ وفهم الى بيان نصيب كل
وارث من ارث اي من تركة الميت بلا تطويل فيه بالمكث
والحساب وتكثير اوراق الكتاب ليصير المتعلم اي بذلك
الاصل فرضيا اي ماهرا في الفرايض وهي السهام المقدرة
في كتاب الله تعالى رضيا اي مرضيا في معرفة السهام في اقل
من شهر متعلق بيصير ولا يحتاج الى تطويل الدهر عطف
على يصير فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم تعليل لقوله
عملت اي عملت لانه صلى الله عليه وسلم قال تعلموا الفرايض
وعلموها الناس فانها اي فان علمها نصف العلم قيل
باعتبار الثواب وقيل باعتبار انه متعلق باحدى حالتي
الانسان اعني حالة الممات وقيل باعتبار انه متعلق باحدى
سببي الملك وهو الضروري واول علم ينزع من امتي وينسى
اي يكون متروكا ومقبوضا بقبض العلما فهو علم الفرايض
فصل يبدا من تركة الميت التركة في اللغة ما يترك
الشخص ويبقيه وفي الاصطلاح ما بقي بعد الميت من ماله
صافيا عن تعلق حق الغير بعينه وقوله بعينه احتراز
عما يتعلق حق الغير بعينه كالعبد الجاني والمرهون فانه لا

لا يسمى تركة في الاصطلاح بالتجهيز والتكفين والتجهيز جميع ما يحتاج اليه الميت حتى القبر فعلى هذا يكون التكفين داخلا في التجهيز لكن ذكره على سبيل الانفراد لزيادة الاهتمام فيه واعلم ان الكفن ينبغي ان يكون وسطا بحسب العدد وهو ثلاثة للرجل وخمسة للمراة بحسب القيمة وهو ما يلبسه في حال الحيوة واذا كان له ثوب يلبسه في الاعياد وثوب يلبسه بين الاقران وثوب يلبسه في داره يكفن بالثاني لان الاول اعلى والثالث ادنى والمتوسط اولى وهذا المذكور هو كفن السنة وكفن الكفاية هو للرجل ثوبان جديدان او غسيلان وللمراة ثلاثة جديدات او غسيلات هذا عند ابي حنيفة وعند الشافعي اقله ثوب يستر العورة وقيل جميع البدن واكمله للرجل ثلاثة وجاز الى الخمس ولا ولا يستحب وللمراة والمشكل خمسة ويراعى في القيمة حال الميت فان كان مكثرا فمن جياد الثياب وان كان متوسطا فمن متوسطها سطها وان كان مقلا فمن خشنها ثم قضا الديون اي يبدا بقضا ديون الميت من جميع ما بقي بعد التجهيز والمراد من الديون ما كانت حقوقا للعباد واما حقوق الله تعالى كالصلوة والصيام وحجة الاسلام والنذر والكفارة فان اوصى بها الميت يجب عندنا تنفيذها من ثلث ماله الباقي بعد قضا دين العباد فان لم يوص بها الميت لم يجب هذا عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجب وان لم يوص ثم

ثم تنفيذ الوصايا من ثلث الباقي اي بعد قضا الديون سوا كانت الوصية مطلقة او معينة قبل ان كانت معينة كانت مقدمة عليه وان كانت الوصية مطلقة بان اوصى بثلث ماله او ربعه كان للموصى له شريكا للورثة لا مقدما ما عليهم ثم قسمت التركة بين ورثته الذين ثبت ارثهم بالكتاب كالمذكورين في القران والسنة كمن ذكر في الاحاديث نحو قوله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجدات السدس واجماع الامة كالجد وابن الابن وبنت الابن ولا مدخل للقياس

فصل والارث يستحق بثلثة اشيا بالرحم اي بالقرابة مطلقا والنكاح والولا وهو اما بالعتق او بالموالاة وصورة مولى الموالاة شخص مجهول قال لاخر انت مولاي ترثني اذا مت وتعقل عني اذا جنيت وقال الاخر قبلت يصح هذا العقد ويصير القابل وارثا عاقلا هذا عند ابي حنيفة وعند الشافعي يستحق الارث بالاسلام ايضا حيث مات ولا وارث بالاسباب الثلثة او فضل شي من ذوي الفروض ولا عصبة له وان انتظم بيت المال لامام عادل يصرف الحقوق الى المستحقين فالموضع بيت المال على تقدير انتظامه ارث للمسلمين عنده واما اذا لم ينتظم فالصحيح المرجح المفتى به على مذهب شافعي ان يرد الفاضل من ذوي الفروض

عليهم ويورث ذوي الارحام ان فقدوا ايضا
لا توارث بالموالاة عنده **فصل** ويمنع من الارث
باربعة اشيا بالرق وافرا كان كالقن او ناقصا كالمكاتب والمدبر
وام الولد والقتل اى الذى تعلق به وجوب القصاص وهو
القتل عمداً بغير حق واما اذا قتل مورثه قصاصا او حدًا
او دفعا عن نفسه فلا يكون محروما بل يرث او تعلق
به وجوب الكفارة كالقتل خطا وعند الشافعى لا يرث
القاتل مطلقا واختلاف الدين فلا يرث الكافر من المسلم
ولا المسلم من الكافر والمرتد لا يرث من احد والمسلم
يرث منه كسب اسلامه عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى وعند
صاحبيه يرث مطلقا وعند الشافعى رحمه الله تعالى لا يرث المرتد
ولا يورث منه واختلاف الدارين اِمّا حقيقةً كالحربى والذمى
او حكما كالمستامن والذمى واعلم ان اختلاف الدارين يمنع الارث
فيما بين الكفار دون المسلمين وان استبهام تاريخ الموت كالغرقى
والحرقى مانع من الارث على الاصح فاذا مات جماعة ولا يدرى
ايهم مات اولا جُعِلوا كانهم ماتوا معا فمال كل واحد منهم
لورثته الاحيا ولا يرث بعض الاموات من بعض **فصل**
والوارثون ثلاثة اصناف ذووا السهام المفروضة
اى المقدرة فى كتاب الله تعالى والعصبات الذين ياخذون
جميع ما بقى عن ذوى السهام مطلقا سببيا كان او نسبيا
واذا انفردوا عن غيرهم من الورثة ياخذون جميع المال

لجهة

لجهة واحدة بخلاف صاحب الفرض الخالى عن العصوبة
فانه ياخذ جميع ما بقى من ذوى السهام مطلقا بعضه بالفرض
وبعضه بالرد فمن ترك بنتا وزوجة فان البنت تاخذ جميع
ما بقى من ذوى سهم سببى وهو الزوجة ونسبى وهو
نفسها وعند الانفراد تاخذ جميع المال لكن لا بجهة
واحدة بعضه بالفرض وبعضه بالرد وذووا الارحام
قرابات الميت ممن ليس بذى سهم ولا عصبة ولا يرثون
اى ذووا الارحام معهم اى مع اصحاب الفروض والعصبات
الا مع الزوج والزوجة حصر الوارثين فى الاقسام المذكورة
مع انه فى اخر مختصره عد مولى الموالاة من الورثة وهو
ليس منها **فصل** ذووا السهام عشرة الاب والجد الصحيح
وهو الذى لا يدخل فى نسبته الى الميت ام كاب الاب وان
علا فى حال اى عند عدم الاب واما الجد الفاسد وهو
الذى يدخل فى نسبته الى الميت ام سوا كان من طرف
الام كاب الام او من طرف الاب كاب ام الاب فهو
من ذوى الارحام والبنت وبنت الابن والام والجدة
الصحيحة وهى التى لا يدخل فى نسبتها الى الميت جد فاسد
سوا كانت من طرف الام كام الام او من طرف الاب كام
الاب واما الجدة الفاسدة وهى التى يدخل فى نسبتها الى
الميت جد فاسد اما من طرف الام كام اب الام او من
طرف الاب كام اب ام الاب وهى من ذوى الارحام

والزوج والزوجة والاخت من اى جهة كانت اى من
جهة الاب والام او من جهة الاب او من جهة الام
والاخ من الام فصل في الاب له احوال ثلاث احديها
حال يستحق الاب الارث فيه بالفرض المحض
اى الخالص عن التعصيب وهو حال ان يكون للميت
ابن او ابن ابن وان سفل وثانيها حال يستحق الاب
الارث فيه بالفرض والتعصيب معا وهو ان يكون
للميت بنت او بنت ابن وثالثها حال يستحق الارث
فيه بالتعصيب المحض الخالص عن الفرض وهو
ان لا يكون للميت ولد ابنا كان او بنتا ولا ولد ابن
ابنا كان او بنتا والجد اب الاب وان علا كالاب
اى له احوال ثلاث كالاب عند عدم الاب اعلم
ان الجد ليس كالاب في اربع مسايل المسئلة الاولى
ان ام الاب لا ترث معه وترث مع الجد والثانية ان الميت
اذا ترك الابوين واحد الزوجين فللام ثلث ما بقي
بعد نصيب احد الزوجين ولو كان مكان الاب جد
فللام ثلث جميع المال الا عند ابي يوسف فان لها
ثلث الباقي ايضا والثالثة ان بني الاعيان اى الاخوة
والاخوات لاب وام وبني العلات اى الاخوة والا
خوات لاب كلهم يسقطون مع الاب اجماعا ولا يسقطو
مع الجد الا عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى والرابعة ان

اب

اب المعتق مع ابنه يأخذ سدس الولاء عند ابي يوسف والباقي
للابن وليس للجد ذلك بل الولاء كله للابن ولا فرق بينهما
اى بين الاب والجد عند ساير الايمة اذ لا يأخذان شيا
من الولاء عندهم فصل والام لها حالتان الاولى حالة
لها ثلث اى ثلث الكل فيها والثانية حالة لها سدس
فيها ولا يحجبها من الثلث الى السدس الا الولد اى
ولد الميت ابنا كان او بنتا او ولد الابن وان سفل ابنا
كان او بنتا او الاثنان من الاخوة والاخوات فصاعدا من اى
جهة كانت اى من جهة الاب والام او من جهة الاب او من جهة
الام او بعض من جهة وبعض من جهة اخرى وذكورة
الاثنين وانوثتهما وذكورة احدهما وانوثة الاخرى سوا
وللام ايضا اى كالحالتين السابقتين في المسئلتين
ثلث ما يبقى بعد فرض الزوج او الزوجة كمن ترك زوجا
وابوين او زوجة وابوين المسئلة الاولى من ستة
نصفها وهو ثلثة للزوج وثلث ما يبقى بعد فرض
الزوج وهو واحد للام والباقي بعد سهم الام وهو
اثنان للاب ففي المسئلتين بالحقيقة الاب يعصب
الام فيكون الباقي بعد فرض احد الزوجين بينهما
للذكر مثل حظ الانثيين فصل والزوج له حالتان
الاولى حالة له النصف فيها والاخرى حالة له الربع
فيها ولا يحجبه من النصف الى الربع الا الولد اى ولد

والد الزوجة مطلقا ابنا كان او بنتا من هذا الزوج ومن غيره
او ولد الابن مطلقا وان سفل فصل الزوجة لها حالتان
الاولى حالة لها الربع فيها والثانية حالة لها الثمن
فيها ولا يحجبها من الربع الى الثمن الا الولد اى ولد الزوج
ابنا كان او بنتا من هذه الزوجة او من غيرها او ولد الابن
وان سفل ابنا كان او بنتا فصل الفروض المذكورة في كتاب
الله تعالى ستة الثلث والثلثان والسدس والنصف والربع
والثمن فالثلث منها اى من الستة فرض الصنفين فرض
الام اذا لم يكن للميت ولد او ولد ابن وان سفل او اثنان
من الاخوة والاخوات من اى جهة كانت وفرض
الاثنين من اولاد الام فصاعدا مذكرين كانا او مونثين
او احدهما مذكرا والاخر مونثا وهكذا عند الزيادة من الاثنين
ذكورهم واناثهم فيه اى في الثلث سوا يعنى يقسم
الثلث بين المذكر والمونث منهم عند الاختلاط على
السوية لا يفضل المذكر على المونث فصل الثلثان منها
اى من الستة فرض اربعة اصناف فرض البنتين
وما فوقهما وفرض بنتى الابن وان سفلتا عند عدم
بنت الصلب وعند عدم الابن لان الابن يسقط
بنات الابن وعند عدم ابن الابن وان سفل فانه يعصبهن
وفرض الاختين لاب وام وما فوقهما عند عدم الاخ
لاب وام فانه يعصبهن وعند عدم بنات الصلب

وبنات

وبنات الابن فان الاخوات مع البنات عصبة كما سيجي وعند
عدم الابن وابن الابن وان سفل والاب وعند عدم الجد
الصحيح عند ابى حنيفة فان الابن وابن الابن والاب
يسقطون بنى الاعيان وبنى العلات بالاتفاق واما
الجد فيسقطهم ايضا عند ابى حنيفة دون صاحبيه
ويفتى بقول ابى حنيفة رحمه الله تعالى عند الحنفية وعند
الشافعى رحمه الله تعالى اذا اجتمع الاخوة والاخوات من
الابوين او من الاب مع الجد فان لم يكن معهم ذو
فرض فللجد خير الامرين من المقاسمة وثلث كل المال
ويستويان اذا كانوا مثل الجد وهو كاخ في المقاسمة فاذا
كان مع الجد اخ واحد اخذ بالمقاسمة نصف المال وهو
خير له من الثلث واذا كان معه اخوان فهما متساويان
واذا كان معه ثلث اخوة فالثلث خير له لان نصيبه بالمقاسمة حينئذ
ربع واذا كان معه اختان لاب وام او ثلث فالمقاسمة
خير له واذا كانت معه اربع اخوات فهي والثلث سوا واذا
زادت الاخوات على الاربع كان الثلث خيرا له وان كان معهم
ذو فرض فان لم يفضل شى كبنتين وام وزوج او فضل دون
السدس كبنتين وزوج فيفرض له السدس وتعال المسئلة
وان فضل قدر السدس كبنتين وام فيأخذه الجد ويسقط
الاخوة والاخوات في الاحوال السابقة كلها وان فضل
اكثر من السدس فللجد افضل الامور الثلثة من المقاسمة

وسدس المال وثلث ما بقي جد واخ وام المقاسمة خير له جد
وثلث اخوة وبنتين السدس خير له جد وخمسة اخوة وام
ثلث ما بقي خير له وان اجتمع مع الجد اخوة واخوات من الابوين
او من الاب ايضا فللجد خير الامرين او الامور ويعد اولاد
الاب على الجد اضرارا له في الحساب فاذا اخذ حصته فان كان
في اولاد الابوين ذكر فلا شي لاولاد الاب لانه ابن فان لم يكن
فاذا كان من اولاد الابوين اخت واحدة فتاخذ النصف
وقد يبقى شي لاولاد الاب بجد واخت لاب وام واختين
لاب فههنا المقاسمة خير له فهي من خمسة للجد سهمان
وللاخت من الابوين سهمان ونصف فيبقى لكل من الاخ
ختين لاب الربع ولو كان في هذه المسئلة اخذ واحدة
لاب لم يبق لها شي لان الجد ياخذ ههنا بالمقاسمة نصف
المال هو خير له من ثلثه فيبقى نصف اخر فهو للاخت
لاب وام فلم يبق للاخت لاب شي وكذلك الحال اذا كان
من اولاد الابوين اختان فانهما ياخذان الثلثين فلا يفضل
شي منهما واعلم ان الاخوات يصرن عصبة بالجد فان الجد
بمنزلة الاخ ولا يفرض لهن الا في المسئلة الاكدرية وهي
زوج وام وجد واخت لابوين او لاب فللزوج النصف
وللام الثلث وللجد السدس ويفرض للاخت النصف وتعال
المسئلة الى تسعة وانما جعلت ههنا صاحبة فرض لئلا
تصير محرومة بالكلية مع انه لا مانع من جعلها صاحبة
فرض

فرض ثم يضم نصيب الجد الى نصيب الاخت فيقسم المجموع
بينهما للذكر مثل حظ الانثيين لان المقاسمة خير له ولو كان
بدل الاخت اخا سقط لانه لا عول للعصبة وان كان اختين
فللزوج النصف وللام السدس وللجد السدس والباقي لهما
ولا عول ولو ترك بنتين واما وجدا واختا سقطت الاخت
لانها عصبة محضة مع البنت ووجود البنت مانع من
جعلها صاحبة فرض وفرض الاختين لاب وما فوقهما
عند عدم الاخت لاب وام وعند عدم الاخ لاب فانه
يعصبهن والذين عدمهم شرط في كون الاخوات لاب وام
صاحبة فرض وهم الاخ لاب وام والابن وابن الابن
والبنت وبنت الابن وان سفل والاب والجد عند
ابي حنيفة رحمه الله تعالى فصل السدس منها فرض سبعة
اصناف فرض الاب في حال وهو ان يكون للميت ابن
او ابن ابن وان سفل وفرض الجد اب الاب وان علا
كذلك اي في الحال المذكور السدس عند عدم الاب
وفرض الام في حال اي اذا كان للميت ولد او ولد الابن
وان سفل او الاثنان من الاخوة والاخوات السدس وفرض الجدة
الصحيحة والجدات الصحيحات السدس اي واحدة
كانت الجدة او اكثر تستحق سدسا واحدا وان لم يخلف
ولدا ولو لد الابن واثنين من الاخوة والاخوات وان كانت
جدة ذات قرابة واحدة كام ام الاب واخرى ذات قرابتين

وفرض الواحد من اولاد الام السدس

او اكثر كام ام الام وهي ايضا ام اب الاب بهذه الصورة
يقسم السدس بينهما عند الشافعي وابي يوسف انصافا
باعتبار الابدان وعند محمد اثلاثا باعتبار الجهات ثلثاه
لذات القرابتين وثلثه لذات قرابة واحدة كما اذا ترك
ابني عم احدهما اخ لام فانه ياخذ ذلك الاخ السدس بالفرض
والباقي بينهما نصفان بالعصوبة قال الامام السرخسي
لا رواية عن ابي حنيفة في صورة تعدد قرابة احدى الجدتين
وذكر في فرايض الحسن بن عبد الرحمن بن عبد الرزاق
الشاشي من اصحاب الشافعي ان قول ابي حنيفة ومالك
والشافعي كقول ابي يوسف وفرض بنت الابن وبنات
الابن مع بنت الصلب الواحدة السدس تكملة
للثلثين يعني ان نصيب البنات بالنص الثلثان والوا
حدة الصلبية لها النصف فاذا اخذت نصفها بقي
من الثلثين السدس فتاخذه بنات الابن ليكمل الثلثان
فتستوفي البنات حقهن وفرض الاخت والاخوات
من الاب السدس مع الاخت الواحدة من الاب
والام تكملة للثلثين يعني ان نصيب الاخوات بالنص
الثلثان والاخت لاب وام اذا كانت واحدة لها النصف
فاذا اخذت نصفها بقي من الثلثين السدس فتاخذه
الاخوات لاب ليكون الثلثان كاملان تامان فتستوفي
الاخوات حقهن فصل النصف منها اي من الستة

وهي الثلث والثلثان والسدس والنصف والربع والثمن فرض
خمسة فرض البنت الواحدة الصلبية اذا لم يكن معها اخوها
وفرض بنت الابن الواحدة عند عدم بنت الصلب
والابن وابن الابن وكذا فرض بنت ابن الابن عند عدم بنت الصلب
والابن وابن الابن وابن ابن الابن وبنت الابن فانها تقوم مقام
الصلبية عند عدمها وعلى هذا القياس وفرض الاخت
الواحدة لاب وام عند عدم اخيها وعند عدم البنت الصلبية
او غيرها والابن وابن الابن وان سفل والاب وعند عدم الجد
الصحيح عند ابي حنيفة وفرض الاخت الواحدة لاب عند
عدم الاخت لاب وام وعند عدم اخيها وعند عدم
المذكورين في الاخت لاب وام وفرض الزوج في حال النصف
اي اذا لم يكن للميت ولد او ولد ابن وان سفل فصل الربع
منها اي من الستة المذكورين فرض الصنفين فرض الزوج
في حال اي اذا كان للميت ولد او ولد ابن وان سفل وفرض الزوجة
والزوجات اي واحدة كانت الزوجة او متعددة لها ربع واحد
في حال اي عند عدم الولد او ولد الابن وان سفل فصل الثمن
منها اي من الستة المذكورة فرض صنف واحد فرض الزوجة
والزوجات في حال الثمن اي اذا كان للميت ولدا او ولد الابن
وان سفل فصل العصبات وهي جمع عصبة والعصبة في اللغة
قرابة الرجل لابيه وفي الاصطلاح ما مر في تقسيم الوارثين العصبة
اما نسبية او سببية والنسبية مطلقا مقدم على السببية والنسبية

ثلاثة اقسام عصبة بنفسه وعصبة مع غيرها وعصبة
بغيره اما العصبة بنفسه فكل ذكر لا يدخل في نسبته الى
الميت انثى قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرب العصبات
اوليهم بالميراث ولما كان هذا الكلام مجملا فصله بقوله الابن
ثم ابن الابن وان سفل ثم الاب ثم الجد اب الاب وان علا
ثم الاخ من الاب والام ثم الاخ من الاب وعند الشافعي
الجد والاخوة في درجة ثم ابن الاخ من الاب والام ثم
ابن الاخ لاب وان سفل ثم العم من الاب والام ثم العم
لاب ثم ابن العم من الاب والام ثم ابن العم لاب وان
سفل ثم عم اب الميت مطلقا ثم ابنه وان سفل ثم عم جد
الميت مطلقا ثم ابنه وان سفل ويقدم الاقرب فالاقرب
منهم على هذا الترتيب فابن الاخ لاب اولى من
ابن ابن الاخ لاب وام كما هو مصرح في شرح المصنف
للسراجي وكذا ابن العم لاب اولى من ابن ابن العم لاب
وام وان كانت العصبات متساوية في الدرجة فمن
كان ذا القرابتين اولى من ذي قرابة واحدة مذكرا
كان او مونثا اما المذكر فكما مر في المتن من ان الاخ
لاب وام اولى من الاخ لاب واما المونث فكالاخت
لاب وام اذا صارت عصبة مع البنت اولى من الاخ والاخت
لاب واذا لم تصر عصبة تاخذ فرضها ثم مولى
العتاقة اي المعتق وهو العصبة للمعتق اي ما وقع عليه

العتق ثم عصبة مولى العتاقة على الترتيب المذكور فيكون
عصابة النسبية مقدمة على عصابة السببية وابنه مقدم
على ابن ابنه الى اخر الترتيب المذكور وعند الشافعي اخ
المعتق مقدم على جده وكذا ابن اخيه والمراة لا ترث
بالولاء الا من عتيقها كثلاث بنات حرائر تولدن من بين
عبد وحرة للصغرى عشرون دينارا وللكبرى ثلاثون دينارا
فاشترتا اباهما بخمسين دينارا فعتق عليهما ثم مات الاب
وترك شيا من المال فالثلثان من ذلك المال بينهن اثلاثا
بالفرض والباقي وهو الثلث الاخر بين مشتريتي الاب اخماسا
بالولاء فثلاثة اخماسه للكبرى وخمساه للصغرى لكون الكبرى
قد اعتقت ثلاثة اخماس الاب بثلاثين والصغرى قد اعتقت
خمسيه بعشرين ثم ان الكبرى والصغرى ان يحوزا اباهما
بالولا اذا احرزتا مطلقا قال شيخ الاسلام خواهرزاده
كان شيخنا ابو بكر الجندي يحكي عن ابي موسى الحافظ
انه كان يقول هذا من الغرائب التي يسال عنها وهو
ان يكون بنت الرجل وليته كيف يكون هذا وهو هذا
او عتيق عتيقها او مكاتبها او مكاتب مكاتبها او مدبر
ها او مدبر مدبرها او من جر ولاء اليها معتقها او معتق
معتقها صورة عتيق عتيقها كما اذا اعتقت امراة
عبدا فاشترى ذلك العبد عبدا اخر واعتقه ثم مات
المعتق الثاني وليس له عصبة نسبية وقد مات قبل

للمعتق الاول ولا عصبة له فميراثه لتلك المراة بالعصوبة
من جهة الولا وكذا الحكم في مكاتب مكاتبها وصورة مدبرها
اذا دبرت المراة عبدا ثم ارتدت ولحقت بدار الحرب وحكم
القاضي بحرية عبدها المدبر ثم اسلمت ورجعت الى دار
الاسلام ثم مات المدبر ولم يترك عصبة نسبية وهذه
المراة عصبته وترث منه بالولا وحكم مدبر مدبرها
كذلك اي حكم القاضي بعتق مدبرها بسبب لحاقها
بدار الحرب فاشترى عبدا ودبره ثم مات ورجعت
المراة تائبة الى دار الاسلام اما قبل موت مدبرها
او بعده ثم مات المدبر الثاني ولم يترك عصبة نسبية
وهذه المراة ترث منه بالولا وصورة جر معتقها
الولا ان عبد امراة تزوج باذنها جارية قد اعتقها غيرها
فولد بينهما ولد وهو حر تبعا لامه فان الولد يتبع امه
في الرقية والحرية وولاؤه لمولى امه فاذا اعتقت تلك
المراة عبدها جر ذلك العبد من مولى الامة باعتا
قها اياه ولاء ولده الى نفسه ثم من نفسه الى مولاته حتى
اذا مات المعتق ثم مات ولده وترك معتقة ابيه
فولاؤه لها وصورة جر معتق معتقها الولا ان امراة
اعتقت عبدا فاشترى العبد المعتق عبدا اخر
وزوجه بمعتقة غيره فولد بينهما ولد وهو
حر وولاؤه لمولى امه فاذا اعتق ذلك العبد المعتق

عبده

عبده جر باعتاقه ولاء ولده الى نفسه ثم الى مولاته ولو
اعتقت الامة وهي حامل ثم ولدت لا ينتقل الولا عن مولاه
ابدا اعلم ان مولى العتاقة متاخر عن العصبات النسبية
مطلقا فينبغي ان يذكر بعدها فصل اربعة من الرجال
يعصبون اربعا من النسا لما فرغ من العصبة بنفسه
من العصبات النسبية شرع في العصبة بغيره فمنها
الابن يعصب اخته ويسقط من دونه في الدرجة
وابن الابن يعصب بنات الابن ويسقط من دونه في
الدرجة وابن ابن الابن يعصب بنت ابن الابن ومن
فوقه ان لم تكن ذات سهم ويسقط من دونه وعلى
هذا فقس والاخ من الاب والام يعصب اخته
والاخ من الاب يعصب اخته في كل ذلك للذكر
مثل حظ الانثيين واما المشتركة وتسمى حمارية ايضا
وهي زوج وام او جدة واخوة لام واخ او اكثر لام واخ واخت
او اكثر لابوين فعند ابي حنيفة لا شي لاولاد الابوين اذ لا
يبقى بعد الفروض شي وعند الشافعي يشاركه اولاد الابوين
اولاد الام في الثلث ذكورهم واناثهم سوا ولو كان بدلهم
اولاد الاب سقطوا ولا يعصب الاخوات من دونهن
فلو خلف اختين لابوين واختا لاب وابن اخ لاب فلهما
الثلثان والباقي لابن الاخ لاب فصل الاخوات لاب وام
عصبة مع البنات وبنات الابن وكذلك الاخوات لاب

اى هن عصبة مع البنات وبنات الابن لقوله صلى الله عليه
وسلم اجعلوا الاخوات مع البنات عصبة اى اجعلوا
جنس الاخوات مع جنس البنات عصبة وهن سوى
هولاء البنات اى البنات او بنات الابن والاخوات لاب
وام والاخوات لاب من اولاد العصبة كاولاد الاخ لاب
وام او لاب ينفرد ذكورهم بالميراث دون الاناث
يريد من لا فرض لها من الاناث واخوها عصبة لا تصير
عصبة باخيها كالعم والعمة المال كله للعم ولا شى للعمة
لقوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها فما ابقت
الفرايض فلاولى عصبة ذكر فصل وان اجتمع عدد
من العصبات فى درجة واحدة كثلاثة بنين لابن وابن
واحد لابن اخر قسم المال بينهم بالسوية على عدد
روسهم لا على عدد ابايهم فيقسم المال على اربعة
اسهم لكل واحد منهم سهم واحد لا على سهمين
ليكون سهم لثلاثة بنين نصيب ابيهم وسهم
لابن واحد لابن الاخر نصيب ابيه باب الحجب
والاسقاط الحجب فى اللغة المنع وفى اصطلاح اهل
هذا العلم منع شخص مخصوص عن ميراثه اما
كله او بعضه بوجود شخص اخر وهو على نوعين
احدهما حجب نقصان وهو حجب عن سهم اكثر الى
سهم اقل وذلك اى حجب النقصان لخمسة نفر من

الورثة

الورثة للزوج والزوجة والام وبنت الابن والاخت لاب فالزوج
يحجب من النصف الى الربع والزوجة من الربع الى الثمن بوجود
الولد او ولد الابن والام تحجب من الثلث الى السدس بالولد وولد
الابن او الاثنين من الاخوة والاخوات فصاعدا وبنت الابن
تحجب مع بنت الصلب من النصف الى السدس تكملة للثلثين
والاخت لاب تحجب مع الاخت لاب وام من النصف الى السدس
ايضا ولما علم تفاصيلهما مما سبق لم يتعرض المصنف لحجب
النقصان وثانيهما حجب حرمان وهو ان يحجب عن الميراث
بالكلية وهو الاسقاط ستة نفر من الورثة لا يسقطون بحال من
الميراث الابن والاب والام والبنت والزوج والزوجة وتسقط
الجدات من جهة الام او من جهة الاب بالام لان الوارثين
ان اتحدوا فى سبب الارث فالاقرب يسقط الابعد سواء كان
الابعد مدليا الى الميت اى منتسبا اليه بالاقرب او لا وتسقط
الجدة البعدى من اى جهة كانت بالجدة القربى من اى جهة
كانت سواء كانت القربى وارثة كما لو ترك ام الاب وام ام الام
فان ام الاب وارثة قربى تحجب البعدى وهى ام ام الام
او محجوبة كما لو ترك الاب وام الاب وام ام الام فان ام
الاب مع انها محجوبة بالاب تحجب ام ام الام فالمال كله
للاب من جهة واحدة وعند الشافعى البعدى من جهة
الام لا تسقط بالقربى من جهة الاب بل تشاركها فى السدس
ويسقط الاجداد بالاب ويسقط الابعد بالاقرب والجدات

من جهة الاب تسقط بالاب وتسقط بالجد ايضا لان المدلية
اذا استحق جميع التركة بجهة واحدة تسقط المدلى سوا اتحد
في السبب اولا الا ام الاب وان علت فانها ترث مع الجد لانها
ليست من قبله ويسقط اولاد الابن بالابن ويسقط الاخ لاب
والاخت لاب بالاخ لاب وام وبالاخت لاب وام اذا صارت
عصبة مع البنات او بنات الابن وتسقط بنوا الاعيان وبنوا العلات
بالابن وابن الابن والاب والجد كما ذكرنا ويسقط الكلالة اى
بنوا الاخياف وهم الاخوة والاخوات من الام باربعة نفر من
الورثة بالاب والجد والولد مطلقا وولد الابن مطلقا وان سفل
واذا استكملت البنات الثلثين تسقط بنات الابن الا ان
يكون معهن ابن او اسفل منهن ابن الابن فيعصبهن واذا
استكملت الاخوات من الاب والام الثلثين يسقط الا
خوات من الاب الا ان يكون معهن اخ لهن فيعصبهن
ومن لا يرث بحال اى المحروم من الميراث كالرق والقاتل
لا يحجب شخصا بحال لا يحجب حرمان ولا حجب نقصان
عندنا خلافا لابن مسعود فان عنده يحجب حجب نقصان
والمحجوب يحجب حجب حرمان كما ذكر في سقوط الجدة
البعدى بالقربى ويحجب حجب النقصان ايضا كالا
ثنين من الاخوة والاخوات فصاعدا من اى جهة كانا
لا ترثان مع الاب ولكن يحجبان الام من الثلث الى
السدس وعند الشافعي شرط حجب الحرمان الارث

فمن

فمن لا يرث لا يحجب حجب الحرمان لكن يحجب حجب
النقصان كالمثال المذكور فصل وتقسم الفرايض في
هي نوعان النوع الاول النصف والربع والثمن والنوع الثاني
الثلثان والثلث والسدس من سبعة اصول من اثنين وثلاثة
واربعة وستة وثمانية واثنى عشر واربعة وعشرين وكل
مسئلة فيها النصف فقط كمن ترك زوجا وابا فاصلها من
اثنين وما فيها الثلث فقط كمن ترك اما وابا او الثلثان
فقط كمن ترك اختين لاب وام او لاب وترك ابن الاخ لاب
وام او لاب من ثلثة والربع فقط كمن ترك زوجة وابا
من اربعة والسدس فقط كمن ترك ابا وابنا من ستة والثمن
فقط كمن ترك زوجة وابنا من ثمانية واذا كان في المسئلة
من النوع الاول النصف والربع معا كمن ترك بنتا وزوجا
فالمسئلة من اربعة واذا كان النصف والثمن معا كمن
ترك ابنا وزوجة فالمسئلة من ثمانية واذا كان في المسئلة من
النوع الثاني الثلث والثلثان معا كمن ترك اختين لام
واختين لاب وام فالمسئلة من ثلاثة او الثلث والسدس
معا كمن ترك اختين لام واما او الثلثان والسدس معا
كمن ترك اختين لاب وام واما او الثلث والثلثان
والسدس معا كاختين لام واختين لاب وام واما
فالمسئلة من ستة واذا اختلط النصف من النوع
الاول بكل النوع الثاني اى بالثلثين والثلث والسدس

جميعا كما اذا تركت زوجا واما واختين لاب وام واختين
لام او ببعضه كما اذا اختلط النصف بالثلث فقط كمن
ترك زوجا واختين لام او اختلط بالثلثين فقط كمن
خلفت زوجا واختين لاب وام او اختلط بالسدس
وحده كما اذا خلفت اما وبنتا او اختلط بالثلث معا
كما اذا تركت زوجا واختين لاب وام او اختين لام
او اختلط بالثلث والسدس معا كما اذا تركت زوجا
واختين لام واما او اختلط بالثلثين والسدس معا
كمن تركت زوجا واختين لاب وام واما فالمسئلة
من ستة واذا اختلط الربع من النوع الاول بكل
النوع الثاني اى بالثلثين والثلث والسدس كما اذا
خلف زوجة واما واختين لاب وام واختين لام او
ببعضه كما اذا اختلط بالثلثين فقط كزوج وبنتين
او بثلث فقط كزوجة وام او سدس فقط كزوجة
وواحد من اولاد الام او اختلط بالثلثين والثلث
معا كزوجة واختين لاب وام واختين لام او اختلط
بالسدس والثلثين معا كزوجة وام واختين لاب
وام او اختلط بالثلث والسدس معا كزوجة وام
واختين لام فالمسئلة من اثني عشر واذا اختلط الثمن
من النوع الاول ببعض النوع الثاني كما اذا اختلط
بالثلثين فقط كزوجة وبنتين او بالسدس فقط

كزوجة

والثلثين ٢

كزوجة وام وابن او بالثلثين والسدس معا كزوجة وبنتين
وام فالمسئلة من اربعة وعشرين والى حال اختلاط الربع
والثمن بما ذكرنا اشار اليه بقوله والربع مع السدس من اثني
عشر والثمن مع السدس من اربعة وعشرين تامل واعلم
ان من صالح من الورثة على شيء من التركة وخرج من البين
يجعل كانه لم يصالح ولم يخرج من البين في حق اصل المسئلة
كزوج صالح على ما يرثه من المهر وخرج من البين وام
وعم فيجعل اصل المسئلة من ستة نصفه وهو ثلاثة للزوج
وثلثه وهو اثنان للام والباقي وهو واحد للعم فيطرح من
ستة نصيب الزوج وهو ثلثة ويقسم باقي التركة على سهام
الام والعم اثلاثا سهمان للام وسهم العم و الزوج المصالح
كالمعدوم حتى لا يكون اصل المسئلة من ثلثة فينعكس
حال الام والعم باب العول وهو في اللغة الرفع وفي
الاصطلاح ان تزيد سهام الورثة على اصل الفريضة اى
المسئلة فتعال اى ترفع وتزاد الفريضة لا صلها اى على اصلها
حتى تساوى في المسئلة سهام الورثة ويدخل النقص على
جميعهم اى على جميع سهام الورثة اعلم ان المسئلة لا
تعال العصبة وانما تعال لصاحب الفرض اذا ضاق المخرج
عن فرض من الفروض والمخارج سبعة اربعة منها لا
تعول وهي الستة والاثني عشر والاربعة وعشرون اما
الستة فقد تعول الى سبعة منه ام واختان لاب

وام واختان لام فللام السدس وللاختين لاب وام
الثلثان وللاختين لام الثلث اصل الفريضة اى
اصل المسئلة من ستة تعول الى سبعة بسهم واحد
وقد تعول الى ثمانية منه زوج وام واختان لاب للزوج
النصف وللام السدس وللاختين لاب الثلثان
عالت بسهمين الى ثمانية وقد تعول الى تسعة منه
زوج وام وثلث اخوات متفرقات اى اخت لاب
وام واخت لاب واخت لام للزوج النصف وللام السدس
وللاخت لاب وام النصف ايضا ولكل واحدة من الاخت
لاب والاخت لام السدس ايضا تعول بثلثة اسهم الى
تسعة وقد تعول الى عشرة منه زوج وام واختان لاب
وام واختان لام للزوج النصف وللام السدس وللا
ختين لاب وام الثلثان وللاختين لام الثلث تعول
باربعة اسهم الى عشرة و اثنى عشر لقد تعول
الى ثلاثة عشر في زوج وابوين وبنت للزوج الربع
وللابوين السدس وللبنت النصف وقد تعول الى
خمسة عشر في زوج وابوين وبنت بنت ابن للزوج
الربع وللابوين السدس وللبنت النصف وبنت الابن
السدس وقد تعول الى سبعة عشر في زوجة وام
واختين لاب وام واختين لام للزوجة الربع وللام
السدس وللاختين لاب وام الثلثان وللاختين لام الثلث

واما

واما اربعة وعشرون فقد تعول الى سبعة وعشرين
في زوجة وابوين وبنتين في المسئلة المنبرية عولا
واحدا وانما سميت منبرية لانها مسئلة سيلت علي رضى
الله عنه على منبر الكوفة فاجاب عنها بديهة فقال
السايل متعنتا اليس للزوجة الثمن فقال علي رضى
الله عنه صار ثمنها تسعا ومضى في خطبته فتعجبوا
من فطنته باب الرد الرد نقيض العول اذ في العول تفضل
السهام على المخرج وفي الرد يفضل المخرج على السهام
اذ افضل من المخرج المال عن فرض ذوى السهام
ولم يكن هناك عصبة نسبية ولا سببية فانه يرد على
كل ذي سهم بقدر سهمه الا على الزوج والزوجة
فانه لا يرد عليهما شي لانهما اجنبيان ياخذان فرضهما
ويردان وهو اى الرد على ما عدا الزوجين قول الامامين
عمر وعلي واكثر الصحابة رضى الله عنهم وقال عثمان
رضى الله عنه يرد على الزوجين ايضا وفي التبيين ما
فضل عن فرض احد الزوجين يرد عليه لانه اقرب
الناس اليه ولا يوضع في بيت المال لانه في زماننا
لا يصرف الى المستحقين ظاهرا ثم اعلم ان الرد يقع
على سهم وعلى سهمين وعلى ثلاثة اسهم وعلى اربعة
اسهم وعلى خمسة اسهم ولا يتجاوز الرد من
ذلك اى لا يقع الرد على ستة اسهم وما فوقها

فيجعل الاصل اى اصل المسئلة من السهام التي يقع
الرد عليها فان وقع الرد على سهم فالمسئلة من واحد
وان وقع على سهمين فالمسئلة من اثنين وان وقع
على ثلثة اسهم فمن ثلثة وان وقع على اربعة اسهم
فمن اربعة وان وقع على خمسة اسهم فمن خمسة بالا
ختصار بيان مسائل الرد منها البنت الواحدة ترث
جميع المال نصفه بالفرض ونصفه بالرد على سهم
واحد فمسئلتها من واحد وبنتان ترثان جميع المال بالفرض
وبالرد على سهمين فالمسئلة من اثنين وام واخ لام ترثان
جميع المال بالفرض و الرد على ثلثة اسهم فالمسئلة من
ثلثة وبنت وبنت الابن ترثان جميع المال بالفرض والرد
على اربعة اسهم فالمسئلة من اربعة وثلاث اخوات
متفرقات ترث جميع المال بالفرض والرد على
خمسة اسهم فالمسئلة من خمسة واذا كان مع من
يرد عليه من لا يرد عليه فاعط فرض من لا يرد
عليه من اقل مخارجه واجعل مسئلة من ترد عليه
من سهامهم باب ذوى الارحام وتوريث
ذوى الارحام موخر عن الرد اولهم من الميراث
اولاد البنات واولاد بنات الابن وان سفلوا
ذكورا كانوا او اناثا ثم الجد الفاسد كاب الام
وان علا والجدة الفاسدة كام اب الام وان

علت

علت ثم بنات الاخوة من اى جهة كانوا اقربهم كن واولاد
الاخوات من اى جهة كانوا وبنوا الاخوة لام وان سفلوا ثم
العمات والخالات من اى جهة كانوا والاخوال من اي
جهة كانوا والعم من الام من ذوى الارحام واولاد العمات
والخالات والاخوال والعم لام وان سفلوا وعم اب الميت
لام وعمته وخاله وخالته وعم ام الميت من اى جهة كان
وعمتها وخالها وخالتها واولادهم وان سفلوا من ذوى
الارحام ويقدم على ذلك اى على الترتيب المذكور الاقرب
فالاقرب من كل نوع منهما اى من ذوى الارحام في درجة
على ترتيب العصبات وان استوت درجتهم ولم يكن
فيهم ولد وارث وكان كلهم ولد وارث وكان حيز قرابتهم
متحدا ولم يكن قوة قرابة قسم المال بينهم للذكر مثل حظ
الانثيين على عدد رؤسهم لا على عدد ابائهم وامهاتهم
كبنت بنت الاخ لاب وابن بنت الاخ لاب وكبنت الاخت
لاب وام وابن الاخت لاب وام واما ان كان احدهم يدلى
الى الميت بعصبة او بذى سهم فهو اولى بالميراث من الا
خرين كبنت بنت الابن اولى من ابن بنت البنت لانها بنت
صاحبة الفرض وكبنت العم لاب وام فبنت العم لاب
وام اولى من ابن العمة لاب وام لانها بنت العصبة وان
كان بعضهم من طرف الاب وبعضهم من طرف الام
كما لو ترك عمة لاب وام وخالة لاب وام فالثلثان لقرابة

الاب والثلث لقرابة الام وكذا لو ترك عمة لاب
وام وخالة لاب وام فللعمة الثلثان نصب الاب
وللخالة الثلث نصب الام وان كان فى احدهم قوة
قرابة فذو القرابة اولى مذكوا كان او مونثا كما فى
العمات المتفرقات والخالات المتفرقات والا
خول المتفرقين اولىهم بالميراث من كان لاب
وام من الاخرين اى ممن كان لاب وممن كان لام
لانه اقوى بالابوين ومن كان لاب اولى بالميراث
ممن كان لام فالعمة لاب وام اولى من عمة لاب
ومن عمة لام والعمة لاب اولى من عمة لام وعم لام وكذا
الخالات والاخوال فصل ثم مولى الموالات يرث
ممن والاه وعاقده على ان يتوارثا ويكون كل واحد
منهما عاقلا من الاخر ويرث احدهما دون الاخر
ويكون عاقلا منه ولا يرث الاخر على ما شرطا يعنى ان
شرطا الارث من الجانبين فيرث كل واحد منهما عن
الاخر وان شرطا ان لا يكون من يورث عنه معتق الغير
وان يكون عربيا وان يكون مجهول النسب وعند بعضهم
لا يشترط ان يكون مجهول النسب ويدخل فى هذا العقد
اولاده الصغار ومن يولد له بعد ذلك وله ان يفسخ
هذا العقد بالقول بحضرة الاخر والفعل مع غيبة
بان يوالى غيره حتى مات فان عقل عنه او عن والده

يس

ليس له ذلك وان لم يعقل عنه ولم يتحول بالولا الى غيره
حتى مات ولم يترك وارثا مقدما على مولاه فماله لمولاه
والمراة فى هذا العقد كالرجل وان والت امراة فولدت
ولدا لا يعرف له اب يتبعها فى هذا العقد وهو اى مولى
الموالات اخر الورثة ولا يرث مع اقارب الميت ويرث
باحد الزوجين الباقى من فرضه فان لم يكن مولى
الموالات ولم يوجد احد من المذكورين فالمال كله
لبيت المال واعلم ان مولى الموالاة مقدم على المقر له
بالنسب الغير بحيث لم يثبت نسبه باقراره من
ذلك الغير اذا مات المقر على اقراره والمقر له مقدم
على الموصى له بما زاد على الثلث فاخر الورثة الموصى له
بما زاد على الثلث ولا ميراث
عند الشافعى لهولاء
الثلثة والله اعلم
بالصواب
واليه المرجع
والماب تم الكتاب
بعون الملك
الوهاب
فى ذى القعدة
سنة ١٠٦٠
تم

الشيخ شرف الدين امام جامع الغمري كان رضي الله عنه من الراسخين في العلم
وانتهت اليه الرياسة في علو السند بالكتب الستة وغيرها وكان
رضي الله عنه يقرا بالسبع وله صوت بالمحراب لم يسمع مثله وصلى
بالسلطان سليم ابن عثمان الى ان سافر الروم بعد اجماع اهل
مصر على تقديمه توفي سنة تسع وعشرين وتسعمائة وتربته
خارج باب النصر بالقرب من سيدي ابراهيم الجعبري
انتهى ملخصا من الطبقات للشعراوي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله المتفرد بالوجوب والقدم المنزه بذاته عن الحدوث والعدم
الذي خلق الانسان في احسن تقويم وكرمه وافاض عليه
سوابغ الآئه وانعمه وحلاه بحقائق المعارف ودقائق الحكم
والصلوة على رسوله المبعوث لاعلاء كلمته المنور قلوب العارفين
بآثار انوار دعوته وعلى آله وصحبه السالكين مسالك طريقته
وسنته وبعد فان اجل ما يتوسل به الى الاكابر واعز
ما يتقرب به الى ذوي الفضائل والمفاخر هو التحلي بالمعارف
العلمية والتخلي عن النقايص الجهلية فالعبد المخلص وان كان
قليل البضاعة في الفضل والصناعة ولكن كان متشبها بالعلماء
ومحبا للفضلاء على عادة اشرف الائمة وهو تقديم الذات الشريفة
السنية والحضرة العلية اعني جناب مولانا الاعظم مهبط نفحات الرب

[illegible]

اقضى

اقضى قضاة العالم سلطان العلماء المحققين ومقتدى الفضلاء المدققين
جامع كمالات الاواخر والاوائل حلال مشكلات المتبحرين من الافاضل
هادي الملوك انيس الاقبال مسترق اعناق العز والاقبال وارث علوم الانبياء
والمرسلين محبوب السلاطين محيي الملة والدين رفع الله تعالى ببقاء ظلاله
راية الدين ومناره وعظم في الدارين مرتبته ومقداره حرس
الله عن سوء الاعادي ان هذا الدعاء خير دعائي اللهم كما عمرت ملته
لاعلاء مراتب اهل العلم نحوه وكما جعلته عونا لمصالح عبادك فاعنه
من عال آمين ابقى الله بهجته فان هذا دعاء شمل البشر اما المأمول من عناياته
العميمة والطافه الشاملة والطافه الكاملة ان ينظر اليها بعين القبول فذلك غاية متمنى
ونهاية المأمول وبالله نستعين انه خير موفق ومعين قال صاحب الكشاف
الحمد والمدح اخوان وهو الثناء والنداء على الجميل من نعمه وغيرها وقال
شارح المطالع الحمد هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وقال شارح التلخيص
في مطوله الحمد هو الثناء باللسان على الجميل سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل

وقال في مختصره هو الثناء باللسان على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة
او بغيرها هذه هي التعاريف المتداولة في السنة القوم فلا بد
من تفصيل فوائد اجزائها حتى ينجلي المرام من هذه المعاني
فنقول اما قول صاحب الكشاف في بحث الحمد مشعر بالترادف
بين الحمد والمدح حيث جعل الذم نقيض الحمد مع انه نقيض المدح
فلو كان المدح اعم من الحمد يلزم كون الذم اعم واخص
معا وانه محال والاستدلال بكونهما اخوين على ترادفهما
فمما لا يتم لانه كثيرا ما يريد بكون اللفظ اخوين ان يكون
بينهما اشتقاق كبير بان يشتركا في الحروف الاصول من
غير ترتيب او اكبر بان يشتركا في اكثر الحروف فقط مع اتحاد
في المعنى او تناسب فمجرد كونهما اخوين لا يدل على ترادفهما
لكنهما لا يطلقان عنده الا على الجميل الاختياري ولهذا
جعل قولهم مدحت اللؤلؤة على صفائها مصنوعا لا عبرة به

هذا ولكن القوم صرحوا بان المدح اعم من الحمد لوقوعه
في مقابلة الفعل الاختياري وغيره بخلاف الحمد فانه مخصوص
بالفعل الاختياري وعليه الاكثرون وبعض الناس زعموا
ان الحمد ايضا يقع على الفعل الغير الاختياري كالمدح لكن
لا يعتد بقولهم فان قلت اذا كان الحمد مخصوصا بالجميل
الاختياري لا يستقيم ذكر صاحب الكشاف الجميل مطلقا من غير
تقييده بالاختياري في تعريف الحمد قلت المراد منه المقيد
لكنه ترك التقييد اعتمادا على المثال الذي اورده من الاختياري
ولان الجميل صفة للفعل وهو بالاختيار فعلى هذا اراد
بالنعمة المذكورة في تفسير الجميل بقوله من نعمة او غيرها الانعام
بها فان قلت على تقدير تخصيص الحمد بالجميل الاختياري كيف يستقيم
تمثيل صاحب الكشاف بقوله حمدته على حسبه وشجاعته فان الاختيار

لا مدخل له فيهما قلت الحسب ما يعده المرء من مفاخره وآبائه
ومنه ما هو اختياري والشجاعة ونحوها لما تطلق على الملكة التي
من غير اختيارية كذلك تطلق على آثار الملكة من الامور الاختيارية
كالخوض في المهالك والاقدام في الحروب فان قلت
تخصيص الحمد بالفعل الاختياري يستلزم عدم وقوع الحمد في
مقابلة الصفات الذاتية له تعالى فان المتكلمين لا يجعلونه تعالى
مختارا في صفاته بناء على ان صدور الصفات من ذاته تعالى
بالاختيار يستلزم حدوث الصفات على ما تقرر في محله و صفاته العلية
قديمة فيكون موجبا في صفاته مع انه تعالى يحمد على صفاته الكاملة
قلت الجواب عنه من وجهين الاول انه يجوز ان يثبت منه تعالى
قصد ازلي مستتبع لوجود صفة ازلية بحيث لا يتخلف عنه المقتضى
اصلا فعلى هذا يكون القصد الازلي سابقا على المقتضى الازلي
الذي هي الصفات بالذات وهذا لا يستلزم الحدوث الوجه
الثاني ان ذاته تعالى لما كانت كافية في صفاتها مستقلة فيها

اجرى

اجرى الصفات مجرى الافعال الاختيارية في وقوع الحمد عليها
واما قوله هو الثناء فالوجه في ترك قيد اللسان مع ان
شارح الملخص ذكره في تعريف الحمد في شرحه هو ان الثناء لا يكون
الا باللسان فيكون هذا القيد ذا الحاق مفهوم الثناء
فذكره يؤدي الى الاستدراك وكذا الكلام في تعريف شارح
المطالع بقوله هو الوصف الى آخره لان الوصف لا يكون
الا باللسان واما وجه ذكر شارح الملخص قيد اللسان
فمبني على ان الثناء قد يطلق على ما ليس باللسان وان كان مجازا
كما في قوله عليه السلام لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك
فاحترز بقيد اللسان عن هذا او قد يوجه بان ذكره للتنصيص
على كونه مقابلا للشكر من جهة خصوص المورد واما الفائدة
في قوله والنداء ان الثناء وما لاحقه كان شاملا فمن ان الندا

ثناء جلي والثناء وان كان شاملا له لكنه ذكره باكمد الاطلاقه

وازالة لتوهم تخصيص الثناء بالخفي وان جعلنا انه اراد بالثناء

الثناء الخفي وبالنداء الثناء الجلي دفعا للتكرار فله وجه كما في

صورة الجمع بين الالاء والنعماء حيث حملوا احديهما على النعم الظاهرة

والاخرى على النعم الباطنة وان كانتا مترادفتين في اللغة واعلم

ان في معنى الحمد امور الثلثة المحمود به والمحمود عليه وقصد التعظيم فان اعتبر

في مفهوم الحمد جميع الامور الثلثة حتى يفسر الحمد بالوصف بالجميل على الجميل

على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة اولغيرها فلا يستقيم جميع التعاريف

المذكورة اما في صاحب الكشاف فلعدم ذكر المحمود عليه وعدم ذكر قصد

التعظيم واما في شارح المطالع فلعدم ذكر المحمود عليه والحاشية في

شارح المطول فلعدم ذكر المحمود به وقصد التعظيم في المطول وعدم

ذكر المحمود به والمحمود عليه في المختصر فالظاهر ان هذه الامور معتبرة

في مفهوم الحمد والا يلزم اشتمال التعاريف على امر زايد لان هذه

الامور

اي الواجب

ينقسم الى قسمين

الواجب الوجود بالذات

كالباري تعالى والواجب الوجود

بالغير كالموجودات والممتنع

ينقسم الى قسمين ايضا

الممتنع بالذات كشريك

الباري تعالى والممتنع

بالغير كالعنقاء

الممكن ينقسم الى

قسمين ايضا

الممكن الموجود

كالموجودات

والممكن المعدوم

كالعنقاء قرجه احمد

اي بيان الحمد والثناء والشكر اعلم ان الحمد يستعمل

في الخالق لاغير والثناء يستعمل في المخلوق فقط

والشكر يستعمل في الخالق والمخلوق اعلم ان الحمد

يستعمل قبل النعمة وبعده والثناء قبل النعمة

فقط والشكر بعد النعمة لاغير اعلم ان الحمد

والثناء يحصلان باللسان فقط والشكر

يحصل باللسان والاعضاء كاليد والعين

وغيرها صورة الشكر بالاعضاء لله تعالى

الانسان بالاعضاء علاقها

فهو شكر صح صح صح

الحمد في اللغة

العمود وفي الا

صطلاح اراد

الشي على الحد

معين

سي

الامور ذكرت في التعاريف بطريق التعاريف فان اعتبر بعضها
في تحقق الحمد يلزم المحذور المذكور فلابد من تصحيحها من بيان وجه الفرق
فنقول الوجه في ترك المحمود به او المحمود عليه ان المحمود به والمحمود عليه
قد يتحدان في بعض الصور بالذات ويتغايران بالاعتبار
كما في قولك حمدته على شجاعته فان المحمود به والمحمود عليه اتحدا
ذاتا وتغايرا اعتبارا في هذه الصورة فان وصف الشجاعة
باعتبار التوصيف بها محمود بها وباعتبار قيامها بمحلها محمود عليها
فاكتفى بذكر احدهما عن الآخر واما وجه ترك قصد التعظيم
او قيد على الجميل فبان يدعي ان الوصف بالجميل لا يكون الا على
قصد التعظيم وان الوصف على قصد التعظيم لا يكون الا على الجميل
فذكر احدهما يغني عن الآخر لكن هذا التوجيه لا يخلو عن ضعف اما الاول
فلان الوصف بالجميل قد يكون بطريق الاستهزاء مع انه ليس بحمد فلا يستقيم
الحصر الاول واما الثاني فلان احدا اذا اثنى على ظالم على ما فعل

من بذل الاموال وقتل النفوس بغير حق على قصد التعظيم يتحقق الوصف
على قصد التعظيم بدون تحمل المواثيق فلا يستقيم المحمود اللساني واما
الشكر فهو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما سواء كان باللسان
او بالجنان او بالاركان فان قلت ما معنى الانباء اذ الانباء
بالنسبة الى نفس الشاكر لا معنى له وبالنسبة الى غيره فلعدم اطلاع الغير
على اعتقاد المعتقد فلو اطلع الشاكر غيره بقوله او بفعله يكون الشكر ذلك
القول او الفعل فقط قلت المراد بالانباء كون الشيء بحيث لو علم عالم
المنبأ عنه المنبئ فلا يضره ذلك الجهل بالمنبئ وايضا يمكن ان يحصل الاطلاع
بالالهام او بالقول او بالفعل فلا يلزم ان يكون الشكر هو القول او الفعل
~~فقط قلت المراد~~ فقط بل يكون الشكر ان ينبئ احدهما عن الآخر والمخبور
خبيئه ثم ان لكل من الحمد والشكر موردا او متعلقا فالحمد اخص من الشكر
من جهة المورد اذ مورده اللسان فقط واعم منه من جهة المتعلق لانه يقال
في مقابلة النعمة وغيرها والشكر بالعكس اذ مورده اللسان والجنان
والاركان ومتعلقه النعمة فقط فلكل من الحمد والشكر جهة خصوص
وجهة عموم فيكون النسبة بينهما من النسب الاربع هي العموم والخصوص

هذا السؤال والجواب ذكره مولانا زاده في حواشيه على المطول بعبارة منقحة مبسوطة

من وجه فلابد من مادة الافتراق ومادة الاجتماع اما مادة افتراق الحمد
من الشكر فليتحقق الحمد بدون الشكر في الفضائل والكمالات واما مادة
افتراق الشكر من الحمد فليتحقق الشكر في الاعتقاد الجناني والتعظيم
الاركاني بدون الحمد واما مادة الاجتماع فليتحققا في صورة يكون
الثناء باللسان في مقابلة الاحسان هذا الذي ذكر من النسبة
كانت للحمد اللغوي والشكر اللغوي اما الحمد الاصطلاحي فهو فعل ينبئ
عن تعظيم المنعم لكونه منعما سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان
والشكر الاصطلاحي صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى عليه من السمع
والبصر والقلب وغيرها الى ما خلق لاجله كصرفه النظر الى مطالعة مخلوقاته
ومصنوعاته وكصرفه سمعه الى استماع الكلام الالهي لما دل على اوامره
ونواهيه امتثالا لاوامره واجتنابا عن منهياته وكصرفه قلبه الى التامل
في مصنوعاته ودقائق مبدعاته ليستدل بها على وجود الصانع وصفاته
وعلى هذا القياس جميع ما انعم الله على عباده والنسبة بين الحمد الاصطلاحي
والشكر الاصطلاحي هي العموم والخصوص المطلق وذلك من ثلثة اوجه

التعارف؟

الوجه الاول ان وصول النعمة الى الحامد ليس بشرط في الحمد الاصطلاحي
بخلاف الشكر الاصطلاحي فان وصول النعمة الى الشاكر شرط فيه
والوجه الثاني ان فعل القلب او اللسان او الجوارح قد يكون حمدا
اصطلاحيا وليس بشكر اصطلاحي اذ قد اعتبر فيه شمول الآلات
والوجه الثالث ان الشكر الاصطلاحي مخصوص به تعالى بخلاف
الحمد الاصطلاحي واما النسبة بين الحمد اللغوي والاصطلاحي فهو العموم
والخصوص من وجه لتصادقهما في الثناء باللسان في مقابلة الاحسان
وصدق اللغوي بدون الاصطلاحي في الفضائل وصدق الاصطلاحي
بدونه في فعل الجنان والاركان والنسبة بين الشكر اللغوي والشكر
الاصطلاحي عموم وخصوص مطلق لان الشكر اللغوي يتحقق باحد
الموارد بخلاف الشكر الاصطلاحي فانه اعتبر فيه صرف الجميع وكذا
النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي عموم وخصوص مطلق لكنه باعتبار
الوجود لا الصدق والحمد اذا الثناء باللسان غير محمول على صرف الجميع
ولكن صرف الجميع يستلزم صرف اللسان في التحقق والوجود لان تحقق الشكر

يستلزم تحقق البعض من غير عكس واما النسبة بين الحمد العرفي والشكر
اللغوي فعموم وخصوص مطلق ان قيدنا وصول النعمة الى الشاكر
في الشكر اللغوي وان لم نقيد يكونان متحدين فيكون النسب
باعتبار معنيي الحمد والشكر لغة وعرفا ستة والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول راجيه ابن سينا ولم يزل بالله مستعينا
يا سايلي عن صحة الاجساد اسمع حديث الرشد بالاسناد
ان استقصات الوجود اربعه اودع الله فيها سر البدعه
عناصر محكومة الصون مخلوقة من كافها والنون
سبحانه ابدعها بحكمته طبيعة قايمة بقدرته
اسكن فيها حكمة التدبير كانت بكون الفلك المنير
حار ورطب يابس وبارد هم البسيطات فليس زايد
وبعضها مركب من بعض قام بها ما في السما والارض
فجاعلا في العالم العلوي اوكاين في العالم السفلي
النار والتراب والما والهوا علة معلول الوجود والدوا
امتزجت مختلفات الجنس في كل حي وكل شي
بها تقوم سائر الاجساد على صلاح كان او فساد
مرصاصت بين الورى وبالحق من كل ما يخلق في الخلايق
من معدن او نبات في الورى في الحيوان ما خفي وما بدا
تلك هي الاركان للحياة وكل شي فهو منها ياتي
فالدا منها ضده دواء حكم حكيم حكمه سواء
فالحار بالبارد يستقيم وبارد بالحار يا فهيم
وداو باليابس رطب العلل ويابسا بالرطب عند العمر
واصله المشروب والماكول لكل داء منهما دليل
والسن فاجعله دليل ثاني والثالث الاقليم والبلدان
والرابع الفصل دليل واضح فاسمع مقالا في الحكيم ناصح
فالشيخ في المزاج مثل الطفل كلا ولا الصبي مثل الكهل
والروم لا يشبهها اهل اليمن ولا لبغداد مزاج العدن
ولا ربيع الوقت كالخريف ولا الشتا في الطبع كالصيف
ان الفصول اربع في العام دايرة فيها على الدوام
منها البروج وهي ميزان العمر اذا رايت الشمس في برج الحمل

فصل الربيع

اول يوم تنزل الشمس الحمل ابدا اشرب ماء فاتر على الجمل
وان تضع فيه شراب الورد تامن من الحمى ونقص البرد
والفصد والحجم على قدر القوا واعزم اذا شيت على شرب الدوا
واشرب على الريق له فاترا شيا يسيرا دايما من باكر
ولازم الحمام فيه واستقع واحلق الشعر منك فيه تنتفع
وقلل فيه من جماع النسوه واستعمل الدهن وشرب القهوه

واترك للحمام والجماعا انهما يهيجا الاوجاعا
وان دخلت فاغتسل بعد العرق وذلك للجسم واياك القلق
واستعمل اللحم السمين والسمك فما عليك في الماء ادركك
وكل من الاسماك ما تقلسا واترك هديت عنه ما تملسا
يكون ذا على سبيل الشهوه اياك ان تشرب عليه قهوه
بل عسل النحل مع الجلاب ان شيت ان تلتذ بالصواب
فالعسل النحل بلا ضرر والنوم لا بد يكون بكر
واحذر نكاحا فيه بالكليه فانه سريع بالاذيه
والزبد والبرات والاليه فليس في اكلهم اذيه
واعلم بان ساير الادهان نافعة في منزل ذا الزمان
وكل من البطيخ ايضا والعنب ولا تكاثر فيه من اكل الرطب
واجتنب الاصفر فيه العله لكل جسم كان فيه عله
والشمس امعن فيه ان اكلته وزد ورده اذا فعلته
وامصص الليمون قبل الرطب فانه يطفي لهيب الكرب
والعقرب افعل هكذا الاحتماله والقوس افعل هكذا التكمله

فصل الشتاء

وعندما تنزل في برج الجدي يبدو الشتا ببرده الردي
لا فصد فيه لشديد الوخم وضرر فيه لتجميد الدم
يهيج فيه البلغم الثقيل فيه نكاح ضرر قليل
والماعز اجتنب ولحم البقر واللفت والفجل فكل والجزر
[illegible] والخس والليمون فاتركه معه
[illegible] المرز والمسلوق والطباخ
واستعمل الحلوا واشرب الخمر ممزوجة واللحم فوق الجمر
ولا تري الحمام في الاسحار ولا الرقاد في ندا الاشجار
واكثر من اللبس وقلل الحركه ثم اشرب الفاتر تلقى البركه
ولا تري شرب شرابه بل الغدا من باكر تلقيه
وجامع النسوة في الفراش بالضم والتقبيل والهراش
واحذر نكاح حامل او مرضعه والعجوز ليس فيها منفعه
وكل من قد جاوزت خمسينا فالموت في نكاحها مبينا
والبكر بنت العشر مع ثمانيه ترد اعصار الشباب الفانيه
خدودها تغني عن التفاح وثغرها يغني عن الاقاح
كذا لماها سكر وعنبر وتحت ابطيها كمسك اذفر

عدد اوراقه

٤٠

١٦ انوده حرف
بياض اغدر

قال ابو زيدان ...
السعقوبة

تمام المكتوب ... عالية

قال

اذا كنت الكريم فلا تبالي
ولو جمعت دنوني ...

افاطم ...

[redacted]